دكان الحرمين الشريفين في مدينة الجزائر في العهد العثماني

د. خليفة حماش
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية- قسنطينة - الجزائر

يعد "دكان الحرمين الشريفين" من المؤسسات التي بُني عليها نظام الحكم في مدينة الجزائر في العهد العثماني، وكان له دور معتبر في الحياة الاجتماعية وحتى الاقتصادية. وكان أول من استقطب انتباهه ذلك الدكان القنصل الفرنسي في مدينة الجزائر بين عامي ١٧٨٨-١٧٩٠م (١٢٠٢-١٢٠٤هـ): "فونتير دو بارادي Venture de Paradis"، فخصَّه بما يربو على نصف صفحة ضمن تقاريره حول نظام الحكم والإدارة في مدينة الجزائر في ذلك العهد(١). ولما احتل الفرنسيون الجزائر في عام ١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م وعُين "ألبير دوفول Albert Devoulx" مديرًا للأرشيف الجزائري في عام ١٢٦٤هـ/ ١٨٤٨م، وقعت السجلات والوثائق المتعلقة بأوقاف الحرمين الشريفين بين يديه، فاختار منها وثيقة واحدة عن هذه المؤسسة ونشرها ضمن عمله العام الذي أنجزه حول المساجد والمنشآت الدينية

(1) De Paradis (Venture), Tunis et Alger au 18_ siècle, Mémoires et observations rassemblés et présentés par Joseph Cuoq, Paris, Sindbad, 1983, p 262.

في مدينة الجزائر في العهد العثماني ونشره في المجلة الإفريقية لعام ١٨٦٠م (١٢٧٦هـ)[٢]. وعند ذلك الحد من البحث توقفت بعد ذلك - ولمدة تقترب من قرن وربع القرن من الزمن - المعلومات التاريخية عن "دكان الحرمين الشريفين"، إلى أن نشر الدكتور عبدالجليل التميمي في عام ١٩٨٣م (١٤٠٣هـ) عمله "موجز الدفاتر العربية والتركية بالجزائر" حيث فهرس السجلات المتعلقة بالإدارة العثمانية في مدينة الجزائر والمقدر عددها بنحو خمسمئة سجل، وكان من ضمنها عدد معتبر يعود إلى دكان الحرمين الشريفين[٣]. ومن خلال تلك الفهرسة صار بإمكان الباحثين معرفة الموضوعات التي يتناولها كل واحد من سجلات الإدارة العثمانية بالجزائر والإفادة من مضمونها بما يحقق الأهداف المتوخاة من أعمالهم العلمية، ومن ذلك عملنا نحن هنا حول "دكان الحرمين الشريفين". وكانت الباحثة "مريم هوكستر" التي نشرت في عام ١٩٩٨م (١٤١٩هـ) دراستها حول أوقاف الحرمين الشريفين بالجزائر في العهد العثماني بالاعتماد على عمل الدكتور عبد الجليل التميمي بطبيعة الحال، أول من تناولت بعد "ألبير دوفول" في عام ١٨٦٠م (١٢٧٦هـ)، موضوع "دكان الحرمين الشريفين"، بأن خصَّصت له ثلاث صفحات ونصف ضمن عملها المذكور، تحدثت فيها عن بعض

(2) Devoulx (Albert), “Notes historiques sur les mosquées et autres édifices religieux d'Alger”, dans: Revue Africaine, vol. 5/1860, pp 388 -389.

(٣) التميمي (عبدالجليل)، موجز الدفاتر العربية والتركية بالجزائر، تونس، المعهد الأعلى للتوثيق، ١٩٨٣م.



الوظائف التي كان يقوم بها الدكان(٤). ولكن "دكان الحرمين الشريفين" في الجزائر مع الدور الاجتماعي والاقتصادي الذي كان يقوم به، هو في الواقع أكبر بكثير من أن يعرف من خلال صفحات قليلة لا يتجاوز عددها عدد أصابع اليد الواحدة، خصوصا للقراء في البلاد العربية، ولذلك رأينا من الواجب الخوض في دراسته وتخصيصه بعمل مستقل نحاول أن نجيب من خلاله عن بعض الأسئلة التي تتعلق به، ومنها: ما معنى كلمة "دكان" التي تحملها تلك المؤسسة؟ ولماذا ينسب إلى الحرمين الشريفين؟ وأين كان موقعه في المدينة؟ وما وظائفه؟ ومن كان يُشرف على إدارته؟ وكيف كان نظام عمله؟ وهل يمكن تشبيهه بالبنك في العصر الحديث؟ وهل أبقى عليه الفرنسيون أم ألقوه عندما احتلوا الجزائر سنة ١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م؟ وسنعتمد في الإجابة عن تلك الأسئلة وغيرها على مصدرين أرشيفيين أساسين يعودان إلى ذلك العهد ومحفوظين اليوم في المركز الوطني للأرشيف في مدينة الجزائر هما: سجلات دكان الحرمين الشريفين نفسه(٥)،

(4) Hoexter (Miriam), Endowments, rulers and community, Waqf al-haramayn in Ottoman Algiers, Brill, Leiden, 1998, pp 162-165.

(٥) توجد تلك السجلات ضمن السلسلة التي تعرف باسم "سلسلة البايلك". وهي التي يتضمنها القسم الثاني من فهرس الدكتور عبدالجليل التميمي (موجز الدفاتر العربية ....، مصدر سابق، ص٥٠-١٢٦)، وهي مرقمة من ١ إلى ٣٨٦. ونظرًا إلى أن أوراق تلك السجلات غير مرقمة، أو أنها مرقمة ولكن أرقامها لا تظهر في صور الميكروفيلم المعتمد في البحث، فإننا رأينا أن نستغني عن وضع أرقام الأوراق عند الإشارة إلى السجلات في الهوامش، ونكتفي بذكر أرقام السجلات فقط.

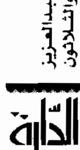
وعقود المحكمة الشرعية[٦]. وسيكون عملنا مقسمًا إلى ثلاثة محاور هي: التعريف بالدكان، ثم بيان وظائفه، وأخيرًا إدارته ونظام عمله. وأتبعْنا البحثَ بمُلْحق يتضمَّن عددًا من الوثائق التي رأيناها ضرورية لتوضيح الموضوع، مع خريطة لمدينة الجزائر توضح الموقع الذي كان يوجد به الدكان.

أولاً: التعريف بالدكان

إن اسم "دكان الحرمين الشريفين" كما هو مبين في العنوان هنا تشير إليه المصادر المعتمدة في البحث ذاتها، وبشكل خاص عقود المحكمة الشرعية، ومنها تلك التي تتضمَّن قسمة التركات التي يُصْطلح عليها بلفظة الفرائض (مفردها فريضة)، وذلك عند الإشارة إلى حفظ مناب الأيتام في تلك المؤسسة. فنقرأ في إحدى تلك الفرائض وتتعلق بتركة الحاج أحمد بوقرمودة وتعود إلى أوائل شعبان ١١٨٤هـ (١٧٧٠م): "وُضع جميع مناب الابن المذكور [وهو محمد الصغير] بدكان الحرمين الشريفين مكة والمدينة لتُجرى من ذلك نفقتُه وكسوتُه إلى أن يبلغ مبلغ القبض لنفسه أو تظهر عاقبة أمره"[٧]. ونقرأ في فريضة ثانية تخص الحاج عثمان

(٦) تشكل عقود المحكمة الشرعية ثاني مصدر لتاريخ الجزائر في العهد العثماني بعد السجلات الإدارية المتمثلة في سجلات البايلك وبيت المال. وتوجد تلك العقود موزعة على نحو ١٥٠ علبة، ومصورة على شرائح من الميكروفيش، ومحفوظة اليوم هي والسجلات الإدارية المذكورة بمركز الأرشيف الوطني بمدينة الجزائر.

(٧) المحكمة الشرعية، ع (علبة) ١/١٤، م (ميكروفيش) ٤، ق (وثيقة) ١٧٣، سنة ١١٨٤هـ.



البونباجي[٨] وتعود إلى أواخر ذي القعدة ١٢٠٣هـ (١٧٨٩م): "قبض الوصي المذكور [وهو عمر الانجشاري[٩] البونباجي] جميع مناب محجوره خليل المسطور المحتوي على محابيب[١٠] ودنانير[١١] وريالات[١٢][...] ووضعهم بدكان الحرمين

---

(٨) بونباجي: مصطلح عسكري بمعنى الرجل المختص في سلاح رمي البونبة، وهو المدفع الذي يسمى "المهراس".

(٩) الإنجشاري: ترد في الوثائق العثمانية الجزائرية بشكل: "الانجشايري"، وتقابل لفظة "الإنكشاري" المستخدمة في الكتابات العربية للدلالة على الجندي في الجيش العثماني. وتعني: "الجيش الجديد"، ويطلق على الفرقة العسكرية النظامية الشهيرة التي أسسها السلطان مراد الأول (٧٦١-٧٩١هـ/ ١٣٦٠-١٣٨٨م) في بداية عهده، وصارت بمرور الزمن قوام القوة العسكرية العثمانية، حتى صار الجيش العثماني ممثلاً فيها. وكان هذا الجيش يوجد في العاصمة العثمانية إستانبول كما يوجد في المقاطعات (الأيالات) أيضاً، ومنها الجزائر.

(١٠) محابيب: مفردها "محبوب"، واسمه الكامل: "زر محبوب"، وهو اسم مركب من كلمة "زَر" الفارسية وتعني "الذهب"، وكلمة "محبوب" العربية، وذلك بمعنى "ذهب محبوب". ولكن العبارة بذلك الشكل لا يعرف معناه، ولها تفسيرات مختلفة غير متفق حولها. ولكن المتفق عليه أن عبارة "زر محبوب" هي اسم يطلق على عملة ذهبية عثمانية كانت تضرب في إستانبول وتسمى "إستانبوللي"، كما تضرب في مصر أيضًا وتسمى "مصرلي".

Bianchi (T. X), Dictionnaire turc - français, Paris, Dondey-Dupré, 1850, T I, 969.

(١١) دنانير: لم يوضح الكاتب هنا نوع تلك الدنانير، وعرف نظام العملة الذي كان مستخدمًا في الجزائر آنذاك ثلاثة أنواع منها على الأقل، وهي الدينار الذهبي السلطاني، والدينار المحبوب، والدينار الجزائري الخمسيني، وإن كان هذا الأخير عملة حسابية فقط وليست حقيقية.

(١٢) ريالات: كانت كلمة "الريال" تطلق في الجزائر آنذاك على العملة الفضية، وكان منها الريال بوجو، والريال دورو، والريال المُثمن دراهم صغار وغيرها .

الشريفين على يد السيد القاضي"[١٣]. وبالصِّيغة نفسها ورد اسم الدكان في السِّجلات الإدارية المتعلقة بالمؤسسة نفسها، فنقرأ في إحداها: "أمانة اليتيم خليل ابن الحاج عثماني البونباجي وُضع بدكان أوقاف الحرمين الشريفين على يد السيد أحمد أفندي قاضي الحنفية في التاريخ، بتاريخ أواخر قعدة ١٢٠٣هـ" (١٧٨٩م)[١٤].

وهناك سجلاَّت أخرى اختصر فيها الكُتَّاب ذلك الاسم بشكل: "دكان الحبس"[١٥]، ويقصدون بذلك "دُكَّان حبس مكة والمدينة" كما ورد في أحد عقود المحكمة الشرعية يعود إلى أواسط رجب ١١٤٧هـ (١٧٣٤م)[١٦]. بل وُجد من الكتاب من اختصروه في السِّجلات بشكل أكبر بأن اقتصروا على لفظة "دكان" فقط[١٧].

ولكن إذا كانت بعض المصادر قد استخدمت للإشارة إلى المؤسسة التي نحن بصدد دراستها، لفظة "دكان"، فإن مصادر

---

(١٣) المحكمة الشرعية، ع ٩٠-٩١، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٣هـ. راجع إشارات أخرى لاسم "دكان الحرمين الشريفين" في: ع ١٤٠، م ٤، ق ٦٧، سنة ١١٦٩؛ ع ٣٨، م ١، ق ١٣، سنة ١١٧٤هـ.

(١٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٨.

(١٥) سلسلة البايلك، سجل ١٩٤. حيث نقرأ: "قبض المكرم السيد محمد الحرَّار ناظر أوقاف الحرمين الشريفين من دكان الحبس على وجه السلف [...] ما قدره خمسة وعشرون ريالاً". ولفظة "الحبس" هنا تعني "الوقف".

(١٦) المحكمة الشرعية، ع ١/٤٢، م ٢، ق ٣٨، سنة ١١٤٧هـ.

(١٧) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨. حيث نقرأ: "بذمة العربي الحجَّار ابن مخلوف من سلف إحسان من مال الدكان ما قدره ثمانون ريالاً"، ونقرأ في السجل ١٩٠: "دفع الحاج علي الوكيل للسيد صالح كاتب الدكان أربع ريالات ونصف".



أخرى استخدمت لفظة "حانوت"(١٨). ولكن ما ينبغي الإشارة إليه بهذا الخصوص أن لفظة "حانوت" - كما تبيَّن لنا من المصادر - كان استخدامُها ضيقًا واقتصر على الفترة الأولى من العهد العثماني، أما لفظة "دكان" فكانت هي الأكثر شيوعًا، واستمرت حتى نهاية ذلك العهد(١٩).

ولفظة "دكان" التي تطلق على تلك المؤسسة هي كلمة عربية يقول صاحب "لسان العرب" بأنها مشتقة من فعل "دَكَنَ"، فيقال: دَكَنَ المتاع يَدْكُنُه، بمعنى نضَّده بعضه على بعض. ثم أضاف على ذلك قوله - نقلاً عن الجوهري(٢٠) - بأنها مرادفة لكلمة "حانوت"، وهي بهذه الحالة كلمة فارسية مُعرَّبة(٢١). وهاتان الكلمتان (حانوت ودكان) كانتا مستخدمتين في الجزائر بمعنى واحد للدلالة على مقرات العمل بشكل عام، سواء كان تجارة أو صناعة أو إدارة، أو أي عمل يدوي آخر. فأما في التجارة فكأن يقال: "الدكان المعدة لبيع العطرية"(٢٢)، و"الحانوت قرب الديوان المعدة لبيع

---

(١٨) سلسلة البايلك، السجل رقم ١٩٦.

(١٩) لاحظنا أن استخدام لفظة "حانوت" قد جاء في سجلين فقط، وكلاهما من سلسلة البايلك، أولهما رقم ٢٥٠ وتاريخه ١٠٧٤هـ (١٦٦٣-١٦٦٤م)، والثاني رقم ١٩٦ وتاريخه ١١٣١هـ (١٧١٨-١٧١٩م). أما لفظة "دكان" فوردت في سجلات كثيرة.

(٢٠) الجوهري: هو عالم اللغة الشهير أبو نصر إسماعيل الجوهري (ت١٠٠٥م)، صاحب القاموس المسمى "تاج اللغة وصحاح العربية" والمعروف اختصارًا باسم "الصحاح".

(٢١) ابن منظور (محمد)، لسان العرب، تحقيق مجموعة من الأساتذة، القاهرة، دار المعارف، ١٩٧٩م، ج٢، ص١٤٠٥-١٤٠٦.

(٢٢) المحكمة الشرعية، ع ١/٢٤، م ٢، ق ٣٩، سنة ١١٨٦هـ.

الفواكه"(٢٣). وأما في الصناعات فكأن يقال: "الدكان خارج باب عزون المعدة لصنعة الفخار"(٢٤)، و"الحانوت المعدة لصنعة الحدادين"(٢٥). وأما في العمل الإداري فكأن يقال: "دكان خواجه لار"(٢٦)، و"دكان بيت المال"(٢٧)، وفي الأعمال الأخرى كأن يقال: "دكان الصرّاف"(٢٨)، و"حانوت الطبيب"(٢٩)، و"حانوت جراح باشي"(٣٠). وحتى اللجنة الإدارية والمالية التي عُينت

---

(٢٣) المحكمة الشرعية، ع ١٤٦ - ١٤٧، ق ١٣، سنة ١١٨٧هـ.

(٢٤) المحكمة الشرعية، ع ١/١٦، م ١، ق ٥، سنة ١١٨٤هـ.

(٢٥) المحكمة الشرعية، ع ١/١٦، م ٢، ق ٤٤، سنة ١١٨٦هـ.

(٢٦) المحكمة الشرعية، ع ٩، م ١، ق ١٣، سنة ١٢٢٣هـ. وكان الدكان المذكور يقع قرب فندق القهوة. ولفظة "خواجه لار" هي لفظة تركية من أصل فارسي، وصوابها "خواجه لر". وهي مركبة من لفظة "خواجه" وهي نفسها لفظة "خوجه"، وتعني في الحالة التي نحن بصددها: كاتب، واللفظة كاملة تعني "خواجات"، أي كتاب.

(٢٧) المحكمة الشرعية، ع ١٤٥، م ٣، ق ٥٨، سنة ١١١٢هـ. وكذلك سلسلة البايلك، السجل ٦١.

(٢٨) المحكمة الشرعية، ع ١٤٦ - ١٤٧، ق ١٣، سنة ١١٨٧هـ؛ ع ٣٨، م ٤، ق ٣١، سنة ١٢٠٣هـ. وقد استخدمت في هذه الوثيقة الثانية لفظة "دكانة" بدلاً من لفظة "دكان".

(٢٩) المحكمة الشرعية، ع ١٤٢-١٤٣، م ، ق ٣، سنة ١٠٥٠هـ.

(٣٠) المحكمة الشرعية، ع ١٤٥، م ٣، ق ٤٣، سنة ١١٩٧هـ. و"جراح باشي"، أي: "رئيس الجراحين"، وهو نفسه "أمين الأطباء" في مصادر أخرى محلية (سجلات بيت المال، السجل ١) وأوروبية.

Shaw, (Dr Thomas), Voyage dans la régence d'Alger, tr. de l'anglais Par J. Mac Carthy, 2_ éd., Tunis, Bouslama, 1980, p 80).

ومن وظائف الجراح باشي الفصل في الشجارات التي تحدث بين الأشخاص بمختلف فئاتهم من جنود ومدنيين ويهود وأوروبيين، وتؤدي إلى حدوث إصابات بينهم.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 258.



للإشـراف على بناء الجـامع الجـديد آنذاك فـي عـام ١٠٧١هـ (١٦٦٠-١٦٦١م) فـقـد أطلق على مـقـر عـملهـا لفظة "دكـان"، فــجــاء ذكــرهـا فـي الســجــلات بـاسـم: "دكــان الجلوس بالبـادستـان"(٣١). وفي الإطار نفسه كان يقـال "دكان الحـرمين الشـريفين"، و"حـانوت الحـرمين". ويقـصـد بذلك مـقـر العـمل الخاص بمؤسـسـة الحرمين الشـريفين، أو بتعبير أكثر دقة "مقر إدارة الحـرمين الشـريفين"، أو كمـا تُرجم إلى اللُّغـة الفـرنسـيـة على يد "ألبيـر دوفول" في الوثيـقـة التي نشـرهـا حول الدكـان: "Le bureau des deux villes saintes"(٣٢)، بمـعـنـى "مـكـتـب المدينتين المُقدَّستين"، ويقصد بذلك: "مكتب الحرمين الشريفين".

وإذا أتينـا إلى الموقـع الذي كـان يوجـد بـه "دكـان الحــرمين الشريفين" فإن المصادر المعتمدة في البحث تتفق جميعًا على أنه كان بالسوق الذي يعرف باسـم "البـادسـتـان"(٣٣). والسوق المـذكور

(٣١) سلسلة البـايلك، السجل رقم ٣٢٥. ولفظة "بادسـتـان" أو "بدسـتـان"، وهـي اسـم يطلق على الســوق المؤمّن من الســرقــة والأمطار والـرياح، بالجـدران وبالسقف والأبـواب الضـخـمـة التي يغلق بها فـي الليل وأيام العطل، ويكون عـادة مـخـصـصًـا لبيـع الأشـيـاء الثـمـينة مثل الجـواهـر والأسلحة والأقمشة، كمـا تقام به المـزادات التجارية أيضًـا. راجع حول تلك اللفظة: شـمـس الدين (سـامي)، قـامـوس تـركي، ط ٢، بيـروت، مكتبة لبنان، ١٩٨٩م، ص٢٨٣، ٢٩٢. وكذلك:

Kélékian (Diran), Dictionnaire turc-français, Constantinople, Imprimerie Mihran, 1911, pp 264).

(32) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-389.

(٣٣) نقرأ في نص يعود إلى المحرم ١٠٧٥هـ (١٦٦٤م) عند الإشارة إلى حفظ أمـوال فـقـراء الحـرمين الشـريفين على أيدى أمناء الأوقـاف: "وأدخل الباقي المذكور بالصندوق المعد لحفظ مـا يُتحصل بيد الوكلاء المذكورين بالحانوت بداخل البادسـتـان" (سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠)، ونقرأ =

- كما ورد في عقد نادر من عقود المحكمة الشرعية يعود إلى عاشر ذي القعدة ٩٩١هـ (١٥٨٣م) - قد أنشأه "الباشا الكبير المعظم الشهير [...] أبو محمد حسن"(٣٤). وهو الوالي العثماني المعروف في المصادر الأوروبية بحسن فِينِيزيانو(٣٥) الذي تولى باشوية الجزائر مرتين: الأولى بين عامي ٩٨٥-٩٨٨هـ/ ١٥٧٧-١٥٨٠م، والثانية بين عامي ٩٩٠-٩٩٦هـ/ ١٥٨٢-١٥٨٨م. وكانت عهدته الثانية هذه هي التي أنشأ فيها سوق البادستان المذكور. وحسب الوثيقة التي نحن بصددها فإن ذلك السوق بُني "بمقربة من مدرسة المولى بوعنان"(٣٦)، و"مشتمل على

= في نص آخر يعود إلى المحرم ١٠٧٩هـ (١٦٦٨م): "أوردها الأمناء المومي إليهم الصندوقَ المعَدَّ لحفظ ذلك بدكان جلوسهم بالبادستان إلى أن توجه إن شاء الله لفقراء الحرمين الشريفين" (سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠).

(٣٤) المحكمة الشرعية، ع ٢٣، م ٣، ق ٤٧، سنة ٩٩١هـ.

(٣٥) فينيزيانو: نسبة إلى مدينة فينيزيا بإيطاليا، وهي البندقية. وكان هذا الوالي العثماني من أصل إيطالي، وقد وقع أسيرًا لدى العثمانيين في إحدى المعارك البحرية وهو صغير السن، واعتنق الإسلام، ثم دخل ميدان البحرية وأبدى مهارة كبيرة في العمل على متن الأسطول برفقة القائد البارز قلينج علي، مما أهله لتولي المناصب إلى أن اختير لمنصب والي الجزائر. راجع حوله:

De Haedo (Diego), Histoire des rois d'Alger, tr. de l'espagnol par H. de Grammont, nll éd., Alger, Imp. Hasnaoui, 2004, pp 177-190, 199-204.

(٣٦) هذه المدرسة كانت تحتل مكان "الجامع الجديد" الموجود اليوم بساحة الشهداء، والذي شرع في بنائه عام ١٠٦٨هـ كما تشير إلى ذلك السجلات الإدارية التي تعود إلى ذلك العهد (سلسلة البايلك، السجل رقم ٣٢٥)، حيث نقرأ في أحد النصوص: "لتصرف في بناء المسجد الجامع المأخوذ في بنائه بالمدرسة العنانية". ونقرأ في نص آخر من السجل نفسه: "لتصرف في بناء المسجد الكائن بالمدرسة العنانية".

ستة وثلاثين حانوتًا، ومخزن وعلوي". وبعد أن أكمل الباشا المذكور بناء ذلك السوق باعه للقائد "أبي الحسن علي قائد بلد بونة[٣٧]، عتيق القائد فتح الله ابن التاجر خوجه بيري التركي"، وذلك بثمن قدره "سبعة وعشرون ألف دينار دراهم خمسينية[٣٨]، العدد"[٣٩]. وذلك القائد الذي صار مالكًا للبادستان هو نفسه علي بچينين (بتشينين) (Ali - Pitchinino) الذي ذكره الأسير الإسباني في الجزائر آنذاك "دييكو دو هايدو Diego de Haedo" (٩٨٦-٩٨٩هـ/ ١٥٧٨-١٥٨١م) في مذكراته وجعله ضمن قائمة بها ثلاثة وعشرون قائدًا[٤٠]، قال عنهم إنهم أغنى الموظفين في أيالة[٤١] الجزائر، وكان بعضُهم أتراكًا، وبعضُهم

---

(٣٧) بونة: هي مدينة عنّابة حاليًا، وتقع إلى الشرق من مدينة الجزائر وتطل على البحر المتوسط.

(٣٨) دينار دراهم خمسينية: هو نفسه "الدينار الجزائري الخمسيني". كما يرد في عقود المحكمة الشرعية، كأن يقال: "ألف دينار واحد جزائرية خمسينية العدد من سكة التاريخ دراهم صغار" (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٣، ق ٣٣، ١١٠٩هـ). وهو عملة حسابية فقط، أما في الواقع فهي غير موجودة ضمن العملات المتداولة، وتساوي خمسين درهمًا أو دراهم صغار كما يدل على ذلك اسمها وتوصف في العقود، وتسمى في بعض السجلات الإدارية "صايمه".

Merouche, Recherches sur l'Algérie à l'époque ottomane, I. Monnaies, prix et revenus 1520-1830, Paris, Bouchene, 2002, p 31.

(٣٩) المحكمة الشرعية، ع ٢٣، م ٣، ق ٤٧، سنة ٩٩١هـ.

(٤٠) قائد: هو اسم كان يطلق على ضباط عسكريين يعينون لحكم المدن.

(٤١) أيالة: هي لفظة عربية استخدمت في نظام الإدارة آنذاك للدلالة على المقاطعات التي تتشكل منها الدولة العثمانية، وكان منها الجزائر. وحول نظامي الأيالة والولاية راجع: مجموعة من الباحثين =

من السكان المحليين، وبعضُهم من المُهتدين الأوروبيين. وكان "علي بتشينين" المذكور من هذه الفئة الأخيرة، ويعود بأصوله إلى جزيرة كورسيكا(٤٢).

ولكن سوق البادستان - ويبدو أنه هو نفسه سوق "القيسارية" كما ورد ذكره أيضًا في وثائق أخرى(٤٣) - لم يبق بعد ذلك ملكًا لشخص واحد وإنما توزعت حوانيته (أو دكاكينه) بين أشخاص كثيرين(٤٤)، وصار واحد منها يُستَخدم لصالح مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين. ولكن المصادر المتوفرة بين أيدينا اليوم لا تسمح لنا بمعرفة تاريخ بداية ذلك الاستخدام. ولكن ذلك يعود على أقل تقدير إلى عام ١٠٦٨هـ

= بإشراف أكمل الدين إحسان أوغلي، الدولة العثمانية تاريخ وحضارة، ترجمه عن التركية صالح سعداوي، إستانبول، إرسيكا، ١٩٩٩م، ج١، ص٢٤٩ وما بعدها، ٣٤٢ وما بعدها.

(42) De Haedo (Diego), Topographie et Histoire générale d'Alger, tr. de l'espagnol par Dr. Monnereau et A. Berbrugger, 2e éd., Paris, Bouchene, 1998, pp 65-67.

(٤٣) المحكمة الشرعية، ع ٢/٢٨، م ٦، ق ٥، سنة ١٠٥٥هـ؛ ع ١/٤١، م ٣، ق ٤٩، سنة ١١٨٧هـ.

(٤٤) مثل الحانوت التي كانت على ملك الحاج محمد بن الحاج عمر الأندلسي (المحكمة الشرعية، ع ١، ق ٤٩، سنة ١١٥٠هـ)، والحانوتين اللتين كانتا على ملك حمُّودة بن خوجه پيري (المحكمة الشرعية، ع ٤١/ ١، م ٢، ق ٢٥، سنة ١٠٦٧هـ)، والحانوت التي كانت على ملك فاطمة بنت محمد بن علال (المحكمة الشرعية، ع ٤١/ ١، م ٢، ق ٤٢، سنة ١٠٨٥هـ)، والحانوت التي كانت على ملك محمد بن إبراهيم بن مسلم أفندي (المحكمة الشرعية، ع ١٤٠، م ٤، ق ٦٧، سنة ١١٦٩هـ)، والحانوت التي كانت على ملك الحاج أحمد التونسي (المحكمة الشرعية، ع ٤١/ ١، م ٣، ق ٤٩، سنة ١١٨٧هـ).

(١٦٥٧-١٦٥٨م)[٤٥]، واستمر كذلك على أقل تقدير أيضًا إلى أواخر القرن الثاني عشر الهجري أواخر القرن الثامن عشر الميلادي[٤٦].

ثانيًا: وظائف الدكان

كان "دكان الحرمين الشريفين" يقوم - كما تكشف المصادر المعتمدة في البحث - بثلاث وظائف أساسة هي:

أ - حفظ أموال أوقاف الحرمين الشريفين:

يبدو أن هذه الوظيفة المتمثلة في حفظ أموال أوقاف الحرمين الشريفين، هي التي أنشئ الدكان من أجلها، ولذلك نُسب إلى ذينك المكانين الطاهرين، فقيل لـ: "دكان الحرمين الشريفين" كما يرد في أغلب المصادر، أو "حانوت الحرمين الشريفين" كما يرد في مصادر قليلة. ولكن ذلك الاسم الشائع الذي كان يطلق على الدكان إذا كان لا يعبر بصراحة عن تلك الوظيفة

(٤٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. حيث نقرأ عند الحديث عن قيام وكلاء أوقاف الحرمين بجمع الأموال وحفظها هناك بتاريخ أواسط ربيع الآخر من السنة المذكورة: "وجعلوا ذلك بالصندوق المعد لذلك بحانوت بالبدستان".

(٤٦) آخر شهادة توجد بين أيدينا حول ذلك هي التي سجلها قنصل فرنسا في الجزائر السيد "فونتير دو بارادي" في أحد تقاريره بين عامي ١٧٨٨-١٧٩٠م، راجع:

De Paradis, Tunis et Alger ... op. cit, p 26.

ويبدو أن وجود "دكان الحرمين الشريفين" بالبادستان بقي خلال الأربعين سنة التي دامها العهد العثماني بعد ذلك دون تغيير، وذلك حتى عام ١٢٤٦هـ (١٨٣٠م) حيث احتل الفرنسيون المدينة؛ لأن المصادر لا تطلعنا عن حدوث أي تغيير جوهري مس معالم المدينة أو نظامها السياسي خلال تلك المدة إلى أن وقع الاحتلال.

التي كان يقوم بها ذلك المحل فإن اسمًا آخر وُجد في مصدر نادر هو وقفية تعود إلى أواسط رجب ١١٤٧هـ (١٧٣٤م)، قد تضمن بكل صراحة الإشارة إلى تلك الوظيفة، وذلك كما يأتي: "دكان حبس مكة والمدينة المُعَد لحفظ مال فقراء الحرمـ[ـين] الشريفـ[ـين] على صاحبهما أفضل الصلاة والسلام"(٤٧).

ولكن تلك الوظيفة التي كان يقوم بها الدُّكان لا نستخلصها في الواقع من ذلك الاسم النادر فقط وإنما من النصوص التاريخية التي تحفل بها المصادر وتتعلق بحفظ تلك الأموال على يد أمناء أوقاف الحرمين الشريفين أيضًا. فنقرأ في واحد منها يعود إلى أوائل محرم ١٠٧٧هـ (١٦٦٦م): "الحمد لله تجمل من كراء الأوقاف الموقوفة على الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله شرفًا بيد الأمناء الأخيار [...] ثلاثة عشر ألف دينار وستمئة دينار [...] أدخلها الأمناء المذكورون بالصندوق المُعَد لحفظ مال فقراء المَحلَّيْن المذكورين بالبادستان داخل البلد المذكور ليضاف لغيرها مما بأيديهم لفقراء المكانين المذكورين إلى أن يُوجِّهوا ذلك لمستحقيه لمحله"(٤٨).

وتلك الأموال التي كانت تحفظ في الدكان الموجود بسوق البادستان هي التي كانت تمثلها عوائد الأوقاف المُخصَّصة لفقراء الحرمين الشريفين، وكانت تجمع في كل سنة وتُرسل لتُوزَّع عليهم وفق نظام محدد في إطار ما كان يُسمَّى آنذاك

---

(٤٧) المحكمة الشرعية، ع ٤٢/ ١، م ٢، ق ٣٨، سنة ١١٤٧هـ.

(٤٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. راجع نموذج آخر من تلك النصوص في الملحق رقم (١) من هذا البحث.



"صدقات الحَرَمين الشَّرِيفين"، وهي نفسها "صُرَّة الحرمين الشريفين"(٤٩).

ولعل وجود أموال أوقاف الحرمين الشريفين في ذلك الدكان، هو الذي جعل القنصل الفرنسي "فونتير دو بارادي" يقول في أحد تقاريره التي كتبها بين عامي (١٧٨٨-١٧٩٠م) إن الناس في مدينة الجزائر يعتقدون أن الدكان يحتوي على أموال كثيرة قد تصل إلى عدة ملايين(٥٠). ولكن الأمر الذي يلفت الانتباه هنا هو أن تلك الأموال التي كانت توجد بالدكان - بغض النظر عن حقيقتها أهي تقدر بالملايين أم بالآلاف، وهل هي فضية أم ذهبية(٥١) - لم تجعل الدكان عرضة إلى خطر اللصوص والمختلسين، بل جعلته كما يقول القنصل المذكور نفسه "مكانًا مقدسًا Un lieu sacré"(٥٢). وهذه الرؤية المميزة لذلك الدكان بين الناس هي التي يُعبِّر عنها من غير

(٤٩) راجع حول ذلك، حماش (خليفة)، صرَّة الحرمين الشريفين الجزائرية في العهد العثماني، بحث قدم للمؤتمر العلمي الخليجي المغاربي الرابع، الكويت، ٢-٤ مارس ٢٠٠٩م، وسينشر ضمن أعمال المؤتمر.

(50) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit., p 262.

(٥١) كانت تلك الأموال تختلف من عهد إلى آخر، ولدينا تقرير حول تقديرها في ٤ جمادى الآخرة ١١٣١هـ (١٧١٩م)، حيث قدرت بشكل إجمالي بـ ١٧٠٦ دينار سلطاني، و٢٦٣٢ من الريالات الفضية، و١٦٦٨ من العملة النحاسية (سلسلة البايلك، السجل ١٩٦). ولكن ذلك المبلغ كان يمثل في الواقع أموال فقراء الحرمين الشريفين فقط التي كانت تأتي من الوقف بشكل خاص، إذ إن الدكان كان به إلى جانب ذلك أموال أخرى لا يُعرف حجمها وهي التي تشكل أمانات الناس وودائعهم كما سنشرحه في عنصر تال.

(52) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit., p 262.

شك اسم "الدكان الشريف" الذي أطلق عليه في نص ورد في أحد السجلات يعود إلى ٤ ذي الحجة ١١٣٦هـ (١٧٢٤م)(٥٣). وكأمثلة على المبالغ المالية التي كان يجمعها وكلاء أوقاف الحرمين الشريفين من كراء الأوقاف التي كانت تحت إشرافهم ويحفظونها في الدكان المذكور فإنهم جمعوا في عام ١٠٦٧هـ (١٦٥٦-١٦٥٧م) مبلغ ٥٥٠٨ دنانير خمسينية(٥٤)، وفي سنة ١٠٦٩هـ (١٦٥٨-١٦٥٩م) مبلغ ٦٦٩٢ دينارًا(٥٥)، وفي سنة ١٠٧٩هـ (١٦٦٨-١٦٦٩م) مبلغ ٣٥٠٧ ريالات فضية دراهم صغار(٥٦)، وقُدِّر ذلك بالدينار الخمسيني بـ ١٦٢٧٢ دينارًا(٥٧).

---

(٥٣) سلسلة البايلك، السجل ١٧١.

(٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. والدنانير الخمسينية: مفردها دينار خمسيني، وهو نفسه "دينار دراهم خمسينية"، وقد سبق شرحه.

(٥٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٥٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. وعبارة "دراهم صغار": تطلق على الوحدة النقدية الأساس في نظام العملة الجزائرية في العهد العثماني، وتسمى في المصادر الأوروبية "aspre". وهي عملة صغيرة تستخدم في شراء الحاجات اليومية الرخيصة بين الناس. وظلت حتى القرن ١٧م تضرب من الفضة، ولكنها صارت بعد ذلك تضرب من النحاس بسبب تدهور قيمتها، وقد اختفت في أواخر العهد العثماني من نظام التداول وبقيت وحداتها المضاعفة فقط وهما الدرهمان، والخمسة دراهم. وكان خمسون من الدراهم الصغار تمثل دينارًا خمسينيًا واحدًا، و٢٣٢ من الدراهم الصغار تمثل ريالاً دورو سكة إسبانيا، أو ريالاً كبير الضرب، أو ريالاً مثمنًا دراهم صغارًا.
Tocchi, Notice..., op. cit., p 24 ; Merouche, Recherches..., op. cit., pp 30,33, 59-60.

(٥٧) وذلك بحساب أن الريال الواحد يساوي ٤,٦٤ دنانير خمسينية.



ب - تقديم القروض:

كانت الأموال المُخصَّصة لفقراء الحرمين الشريفين والمحفوظة في الدكان موضوع الدراسة تُستغل في أداء وظيفة اجتماعية واقتصادية تقوم بها البنوك في العصر الحديث، وهي تقديم القروض المالية للمستحقين من الناس كما تكشف لنا ذلك السجِلات الإدارية للدكان التي تُسجَّل فيها تلك القروض، فضلاً عن وثائق المحكمة الشرعية التي أمدَّتنا بنماذج من العقود المتضمنة للالتزامات التي كانت تقوم عليها بعض عمليات الاقتراض تلك. وكانت تلك القروض على ثلاثة أنواع:

أولها: القروض المُقدَّمة مقابل وضِع ضمان في الدكان يُؤمِّن لهذا الأخير استرجاع أمواله المُقترضة، ويسمى رهناً. وكان ذلك الرهن على أشكال مختلفة، ولكنه في جميع الحالات يكون مُتوفرًا على القيمة المالية التي تغطي القرض المُقدَّم وتُجنِّب الدكان الخسارة في حالة عجز المقترض عن إعادة ما اقترضه من مال. ومن أنواع الرهن التي كشفت لنا عنها المصادر وكانت الأكثر استخدامًا: الحُلي. وكان المقترضون يقدمونها لإدارة الدكان للاحتفاظ بها إلى أن يعيدوا ما اقترضوه من مال، وهذا ما نجده في حالات كثيرة أمدتنا بها سجلات الدكان، ومنها حالة المدعو ابن عيسى الذي أخذ في شهر رمضان ١١٦٣هـ (١٧٥٠م) "سلفًا" (أي قرضًا) قدره خمسة دنانير ذهبًا سلطانية(٥٨) ووضع مقابلها

(٥٨) الدينار الذهبي السلطاني: هو العملة الذهبية الجزائرية في العهد العثماني. وبدأ سكه في عام ٩٢٦هـ/ ١٥٢٠م، واستمر العمل به إلى =

في الدكان أربع فردات (أي وحدات) من الحلي تعرف بالمسايس[٥٩]. ثم حالة شخص آخر لم يُذكر اسمه، أخذ في أواخر ربيع الأول سنة ١١٥٥هـ (١٧٤٢م) "سلف إحسان"، قدره ثلاثة وعشرون ريالاً صحيحة[٦٠]، ووَضع مقابلها في

= عام ١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م بسقوط مدينة الجزائر في أيدي الفرنسيين. ويبلغ وزنه بين ٣,٤٠ و ٣,٤٥ غرامات من الذهب، ويسمى في المصادر الأوروبية: Sequin، وهو تقليد للعملة الذهبية العثمانية الأولى المسماة "حسنهء سلطانيه" ويعود تاريخ ضربها إلى عام ٨٨٢هـ (١٤٧٧-١٤٧٨م)، ويقابل في الساحة الدولة العملات الذهبية للمدن الإيطالية الرائجة آنذاك والمسماة "دوكا Ducat"، و"فلورين Florin" و"سيغوين - Seguin Sequin". حول تفاصل ذلك راجع: باموك (شوكت)، التاريخ المالي للدول العثمانية، تعريب عبد اللطيف الحارس، بيروت، دار المدار الإسلامي، ٢٠٠٥م، ص ١١٩-١٢٥؛

Merouche Recherches..., op. cit., p 30.

(٥٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. وكانت صياغة العبارة كما يأتي: "أمانة بن عروس: مسايس ذهب أربع فردات، وضعهم في خمسة دنانير سلف ذهب سلطانية، في رمضان ١١٦٣هـ". والمسايس هي نوع من الحلي تتزين بها المرأة في معصميها، ولا تزال مستخدمة إلى اليوم في الجزائر.

(٦٠) ريال صحيح: هو عملة كانت مستخدمة في الجزائر وتأتي الإشارة إليها في عقود المحكمة الشرعية بصيغ مختلفة، كأن يقال: "مئة دينار وخمسون دينارًا ذهبًا عينًا سلطانية، صرف كل دينار ثلاثة ريالات صحاحًا ضرب الكفرة" (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٤، ق ٥٠، أوائل ربيع الآخر ١٢٢٥هـ (١٨١٠م))، أو يقال: "ألف ريال واحد ومائتان ثنتان وستون ريالاً صحاحًا بُوجُه، صرف كل ريال ثلاثة ريالات دراهم صغارًا" (المحكمة الشرعية، ع ٢٦/ ١، م ١، ق ٣، أواخر ربيع الأول ١٢٣٨هـ (١٨٢٢م)). ويستخلص من ذلك أن الريال الصحيح هو نفسه ريال بُوجُه، وهو عملة فضية لا يعرف أصلها بالتحديد، ولكن يعتقد أنها هي نفسها الريال الإسباني الذي تقوم بعض الشركات الفرنسية المختصة في ضرب النقود في مدينة مرسيليا، بضربه لصالح =

الدكان ساعة مع مِسّبحة من المرجان(٦١). ثم حالة الحاج مسعود خديم الخزناجي(٦٢) الذي أخذ في ربيع الآخر ١١٧٢هـ (١٧٥٨م) "سلفًا" قدره ثلاثون دينارًا ذهبًا سلطانية، ووضع مقابل ذلك حليًا من الذهب تمثلت في أربع فردات من المسايس(٦٣).

= الجزائر، ويكون ذلك بإنقاص وزنه بقص أجزاء من أطرافه وفق معايير متفق عليها بين الجانبين، ولذلك كانت هذه العملة توصف في عقود المحكمة الشرعية بأنها "ضرب الكفرة" كما ذكر أعلاه. راجع:

Merouche, Recherches ..., op. cit., pp 4, 42-43, 45.

وكان وزن هذه العملة نحو ١٠ غرامات، وكان يوجد لها وحدات مضاعفة وجزئية، وهي: زوج بوجُه، وربع بوجُه، وثمن بوجُه.

Tocchi, Notice..., op. cit., pp 24-25.

(٦١) سلسلة البايلك، السجل رقم ٢٩٩. وصيغت العبارة الدالة على ذلك كما يأتي: "الحمد لله جيء بأمانة وهي ساعة عيون؟ وتسبيح مرجان وُضعا في ثلاثة وعشرين ريالاً صحيحة سلف إحسان، وضعت في الصندوق الكبير[...] إلى أن يأتي بالسلف المذكور إن شاء الله تعالى، أواخر ربيع الأول ١١٥٥". وبعد ذلك كُتب ما يفيد أن صاحب السلف أعاد ما استلفه من مال للدكان وأخذ أمانته، وذلك كما يأتي: "قبض الوكيل ثلاثة وعشرين [ريالاً] المذكورة أمامه على يد السيد محمد المنجلاني وقبض [...] جميع الأمانة، أواسط صفر ١١٥٧".

(٦٢) خديم الخزناجي: ويعني ذلك "ناظر الخزنة" أو "أمين الخزينة". ونظرًا إلى المسؤولية الكبيرة المنوطة بالخزنجي في الجزائر في المجال المالي كما في المجال السياسي فإنه كان يأتي في الدرجة الثانية بعد الباشا في الترتيب الوظيفي، ويعد بمثابة "الوزير الأول" في العصر الحديث، ويقابل في وظيفته المالية "الدفتردار" في إستانبول. لمزيد من التفاصيل راجع: حماش (خليفة)، العلاقات بين أيالة الجزائر والباب العالي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الإسكندرية (مصر)، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨، ص٥٧-٦٠.

(٦٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. والعبارة الدالة على ذلك هي: "جيء بأمانة [...] الحاج مسعود خديم الخزناجي وهي أربع فردات مسايس وُضعت في ثلاثين دينارًا ذهبًا سلطانية لا يرفعهم إلا إذا أتى بما هو مذكور من الدنانير، في ربيع الآخر ١١٧٢".

وحالة محمد الناظر علَى أوقاف الحرمين الشريفين الذي أخذ في أواخر ربيع الآخر ١١٧٤هـ (١٧٦٠م) من الدكان "سلفًا" قدره خمسة عشر دينارًا ذهبًا سلطانية، ووضع مقابل ذلك ضمانًا تمثل في حلي من نوع المسايس أيضًا، وعددها أربع فردات[٦٤]، وأخيرًا حالة الزهراء بنت أحمد الحمايمي التي أخذت في أوائل ذي القعدة ١٢٢٣هـ (١٨٠٨م) "من مال الحرمين الشريفين على وجه السلف والإحسان" ما قدره مئة دينار ذهبًا سلطانية على يد زوجها علي التركي ابن يوسف وابنها قدور الانجشايري، "ووضعت بدكان الحرمين جميع صارمتها[٦٥] المصوغة من الذهب مع زوج خوامس[٦٦]

(٦٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. والعبارة الدالة على ذلك هي: جيء بأمانة على يد السيد محمد الناظر على أوقاف الحرمين الشريفين وهي أربع فردات مسايس ذهبًا، وضعهم في خمسة عشر دينارًا ذهبًا عينًا سلطانية، لن يرفع الأمانة إلى أن يأتي بهم، أواخر ربيع الآخر ١١٧٤هـ.

(٦٥) صارمة: هي نوع من الحلي يشبه التاج تلبسه المرأة فوق رأسها. وتصنع "الصارمة" من الذهب كما تصنع من الفضة أيضًا. وتبلغ قيمتها لما تكون من الذهب نحو مئة دينار ذهبي سلطاني.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 140 ; Shaw, voyage..., op. cit, pp 117-118.

(٦٦) خوامس: هي كما يتضح من النص الذي وردت فيه، نوع من الحلي المرصع بالأحجار الكريمة، ولكن لا يوجد في المصادر ما يوضح لنا شكلها أو طريقة استخدامها. وقد يكون مفردها "خُمسة"، وهي لفظة مستخدمة في عصرنا الحديث لتدل على نوع من الحلي الذهبية على شكل يد بها خمسة أصابع، وتعلقها المرأة عادة في العقد، أو تتزين بها على صدرها، أو تجعلها مغلاقًا لحزامها الذهبي.

بالحجر والجوهر على وجه الرهن إلى أن تؤدي ذلك"[٦٧].

وإلى جانب الحُلي فإن من المقترضين من كانوا يُقدِّمُون رهنًا آخر مقابل قروضهم، ويتمثل ذلك في حقوق كراء العقارات التي تعود إليهم سواء بالملكية أم بالوقف. ويحدث ذلك عندما يكون أحد الأشخاص له عقار يستفيد من كرائه، ويكون في حاجة إلى مبلغ من المال لا يستطيع أن يوفره من ذلك الكراء إلا بعد مدة طويلة قد تصل إلى سنوات. ولكي يواجه ذلك الشخص أزمته المالية فإنه يتوجه إلى دكان الحرمين الشريفين ويقترض منه المبلغ الذي هو في حاجة إليه ويُقدِّم للدكان في مقابل ذلك ضمانًا يتمثل في كراء العقار الذي يعود إليه، وذلك بأن تحل إدارة الدكان محله في استلام الكراء عوضًا عنه إلى أن تستعيد قيمة المبلغ المُقتَرَض من الدكان كاملاً، وبعد ذلك تُعِيد له حق استلام ذلك الكراء كما كان عليه قبل تقديم القرض. ومثل هذه الصُّوَر لاقتراض الأموال من الدكان هي التي تُبيِّنها لنا حالة كشفت لنا عنها عقود المحكمة الشرعية وتعود إلى أواخر شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م)، وتتعلق بشخص له اعتبار اجتماعي في الجزائر آنذاك لكونه ابنا لأحد البايات[٦٨]،

---

(٦٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤. وبهذا النوع من الرهن تتعلق الوثيقة التي نشرها "ألبير دوفو" حول الدكان، وتتضمن قرضًا أخذه عبدالرحمن التركي ابن علي وقدره ٤٦٠ ريالاً، ووضع مقابله رهنًا تمثل في صارمة من الذهب.

Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-398.

(٦٨) البايات: هم حكام المقاطعات أو الوحدات الإدارية الكبرى في الجزائر، وكان عددهم ثلاثة، أحدهم يحكم الشرق ومقره مدينة =

وهو سَرَاف(٦٩) بن محمد باي المشتهر بابن دالوا باي، وبلغ ما اقترضه ذلك الشخص من الدكان "أربعمئة ريال كلها كبيرة الضرب(٧٠) فِضِّية مُثمَّنة دراهم صغار"، والتزم المُقترض لوكيلي أوقاف الحرمين الشريفين وهما الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي المشتهر بلقب البونص، والسيد الحاج محمد المشتهر بابن المرابط، أن يُؤدي ذلك لهما "مُنجَّمًا [أي على أقساط] في كل سنة آتية من تاريخه لِما يُستقبل ما قدره مئة ريال واحدة من الوصف"، "وأذِن المُعترِف السيد سَرَاف المذكور للمُعترَف لهما المذكورين بقبض المئة ريال المسطورة من وجيبة كراء الفندق المحبس عليهم(٧١) الشهير بهم الكائن

= قسنطينة، والثاني يحكم الوسط ومقره مدينة المدية، والثالث يحكم الغرب ومقره مدينة معسكر، ثم صارت مدينة وهران بعد استرجاعها من يد الأسبان في عام ١٧٩٢م.

(٦٩) سَرَاف: كذا ورد هذا الاسم في الوثيقة المعتمدة في البحث، ويبدو أنه شراف، وهو اسم لا يزال مستخدمًا في بعض المدن من الجزائر، ويقصدون به (شرف).

(٧٠) ريال كبير الضرب: هو عملة فضية كما أشير إلى ذلك في النص، وبهذا الاسم وردت هذه العملة في عقود المحكمة الشرعية، وذلك كأن يقال: "ثمانية وتسعون ريالاً كبيرة الضرب، صرفها أربعمئة دينار وستة وخمسون دينارًا". (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ١، ق ٣، أواخر ربيع الآخر ١٠٦٠هـ (١٦٥٠م)). والدينار المذكور هنا هو الدينار الخمسيني كما ورد في نهاية الوثيقة. ويستخلص من تلك المعادلة النقدية التي أمدتنا بها الوثيقة أن "الريال الكبير الضرب" كان يساوي ٤,٦٤ دنانير خمسينية. ونستخلص من ذلك أيضًا أنه هو نفسه "الريال دورو سكة إسبانيا"، ويقصد به الريال الإسباني الذي انتشر استخدامه في المعاملات التجارية في مختلف أنحاء العالم آنذاك، وقد سبق شرحه.

(٧١) المحبس عليهم، يقصد الكاتب بذلك المحبس على الشخص المقترِض وعائلته.

بالسوق الكبير المعروف بفندق علي بَجِّنِين(٧٢)، إلى أن يستوفيا العدد المرقوم"(٧٣).

وفي إطار هذا النوع من الرهن المُقدم مقابل القروض كان يَصُبُّ - كما يبدو - عمل حسن الدولاتلي الشريف(٧٤) الذي دفع لمؤسسة أوقاف فقراء الحرمين الشريفين، الدار التي كانت على ملكه والكائنة قرب سيدي هلال، وذلك "من دين ترتب بذمته" كما سُجل في أحد دفاتر مؤسسة الحرمين الشريفين في عام ١١١٩هـ (١٧٠٧-١٧٠٨م)، وصار وكلاء الأوقاف يأخذون مقابل كراء تلك الدار ١٠٠ ريال في كل سنة(٧٥). وفي الإطار نفسه يصب - كما يبدو أيضًا - عمل وكيل زاوية العباسي الذي "ترتب بذمته" في عام ١١٠٦هـ (١٦٩٤-١٦٩٥م) "لجانب فقراء الحرمين الشريفين"، مبلغٌ قدره ٢٥٢ ريالاً وسبعة أثمان الريال، ووضع ضمانًا لذلك

(٧٢) علي بچينين (علي بتشينين) هذا هو الشخص الذي قلنا عنه سابقًا بأنه كان واحدًا من أغنى رجال الدولة العثمانيين في الجزائر، وهو الذي اشترى عام ٩٩١هـ (١٥٨٣م) سوق البادستان حيث صار يوجد دكان الحرمين الشريفين.

(٧٣) المحكمة الشرعية، ع ١٣٨-١٣٩، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢. راجع نص العقد في الملحق رقم ٢ من هذا البحث.

(٧٤) هو الداي حسين خوجه الشريف الذي حكم الجزائر بين سنتي ١٧٠٥-١٧٠٧م. ولفظة "دولاتلي" أي "صاحب الدولة". ونجده في بعض المصادر المعاصرة آنذلك بشكل "دولاتلي". وكان هذا اللقب يطلق في الجزائر على الوالي العثماني الذي صار يعين من الجيش المحلي بدلاً من الوالي الذي كان يرسله الباب العالي من إستانبول.

(٧٥) سلسلة البايلك، السجل ٢١١.

"تحت يد وكلاء الحرمين الشريفين رسوم [أي عقود] أوقاف الزاوية المذكورة"(٧٦).

وإذا كانت هناك فئة من المُقترضين تضمن قروضها بواسطة الحُلي، وفئة أخرى بواسطةَ حقوق كراء العقارات، فإن هناك فئة ثالثة كانت تضمن قروضها بواسطة أشياء أخرى ومنها الألبسة، وهذا ما وُجد في حالة محمد المُعز البرادعي الذي اقترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) مبلغًا قدره ١٦ ريالاً كبيرة الضرب، اشترى بها بغلاً، ووضع مقابل ذلك في الدكان رهنًا تمثل في ثوبين له: أحدهما صدرية من الملف، والآخر لباس يسمى كردية(٧٧). بل وُجد من المقترضين من قدَّم مقابل القرض الذي أخذه رهنًا تمثل في ديْن له على شخص آخر غيره، وهو الذي يسمى في نظام المعاملات المالية الإسلامية نظام الحوالة(٧٨). وهذه هي حالة الحاج عبدالله بن حمصة الذي اقترض في غرة شعبان ١١٠٩هـ (١٦٩٨م) من الدكان ٢٠٠ ريال، وأحال وكلاء الحرمين الشريفين في قبضها على السيد علي يولداش(٧٩) ابن مصطفى من

(٧٦) سلسلة البايلك، السجل ١٧٩. مع الإشارة إلى أن تاريخ النص غير وارد، وأما السنة المذكور فهي تاريخ السجل.

(٧٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(٧٨) أبو بكر (جابر الجزائري) ، منهاج المسلم، ط ٤، قسنطينة (الجزائر)، دار البعث، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م، ص٣٩٢-٣٩٣.

(٧٩) يولداش: مصطلح عسكري تركي بمعنى "رفيق". وصارت مصطلحًا عسكريًا يعني "الجندي الإنكشاري"، وبذلك المصطلح صار يشار إلى هذا الأخير في المصادر العثمانية بمختلف أنواعها، من وثائق وكتابات تاريخية، وكان ذلك في إستانبول كما في الجزائر. لمزيد من التفاصيل راجع: حماش، العلاقات ....، مصدر سابق، ص٩٩.



الأوجاق[٨٠] رقم ٢٦٩، وحدد طريقة دفع ذلك لهم بأن يكون ستين ريالاً في كل سنة إلى أن يؤدي لهم جميع المبلغ المذكور[٨١].

وكان النوع الثاني من القروض المقدَّمة هو الذي كان يتم من غير رهن. وهنا لا نعرف الطريقة التي كانت إدارة الدكان تضمن بها استرجاع الأموال المقترضة، كما لا نعرف الوسيلة التي كان يتم بها قبول الأشخاص الذين تقدم لهم مثل تلك القروض والمواصفات التي يجب أن يتوفروا عليها، والشروط التي عليهم أن يخضعوا لها لكي تقبل طلباتهم، خصوصًا أن النماذج التي لدينا من هؤلاء الأشخاص تبين أنهم لم يكونوا ينتمون إلى فئة اجتماعية معينة، وإنما إلى فئات مختلفة. فبعضهم كانت لهم علاقة بإدارة الدكان، أي من الموظفين به، ولدينا منهم "الحاج رجب آغا[٨٢] أحد وكلاء مكة والمدينة"

---

(٨٠) أوجاق: هي كلمة تركية تطلق على الوحدات التي تتشكل منها فرقة الإنكشارية وكان عددها ٤٢٠ وحدة، وكل وحْدة منها تحمل رقمًا خاصًا بها، ولذلك جاءت تلك الوحدات مرقمة من (١) إلى (٤٢٠) وهو عددها الإجمالي. حماش، العلاقات ....، مصدر سابق، ص٩٦-٩٧.

(٨١) سلسلة البايلك، السجل ١٤٢. ونص عقد القرض كما يأتي: الحمد لله قبض الحاج عبد الله بن حمصة مائتا ريال ثنتان على وجه السلف من مال فقراء الحرمين الذي تحت يد وكلاء الحرمين الشريفين، وأحالهم الحاج عبدالله المذكور على علي يلداش بن مصطفى أوجاقه ٢٦٩ هو معتمر، وأقر الحاج عبد الله المذكور على أن المذكور يدفع ليد وكلاء الأوقاف المذكورين كل سنة ستون ريالا إلى أن يؤدي لهم العدد المذكور. غرة شعبان ١١٠٩".

(٨٢) آغا: كلمة تركية من معانيها "السيد" و"الأمير" و"القائد" و"الرئيس". وكان ذلك المصطلح يطلق في الجزائر على قائد الجيش الإنكشاري وهو "ينيچري آغاسي" (أي آغا الإنكشارية)، وعلى قائد الفرسان أو السباهية وهو "سپاه آغاسي" أو "آت آغاسي" (أي آغا الفرسان)، كما =

الذي أخذ قرضًا في أواسط ذي الحجة ١١٢٠هـ (١٨٠٩م) قدره ثلاثة عشر ريالاً[٨٣]، والسيد صالح كاتب الدكان، الذي أخذ في أواسط جمادى الآخرة ١١٣٨هـ (١٧٢٦م) أربعة ريالات ونصف صحاح[٨٤]، ثم محمد منزول آغا[٨٥] بدكان الحرمين الشريفين الذي أخذ في أواخر شوال ١٢٠٥هـ (١٧٩١م) ثلاثة دنانير ذهبًا سلطانية[٨٦]. وكان هناك من المقترضين من كانوا من الهيئات الإدارية العامَّة في الأيالة، ولدينا منهم العالم السيد حُسين مُفتي الحنفية الذي أخذ في حدود عام ١١٢٦هـ (١٧١٤م) مئة ريال"[٨٧]، وشيخ الإسلام[٨٨]

= يطلق على قادة الوحدات العسكرية التي تحفظ الأمن في المدن وتسمى كل واحدة منها "نوْبت"، أما الجنود فيسمون "نوبتجي". وكان الجنود الذين تولوا رتبة الآغوية هم الذين يختار من بينهم المسؤولون الكبار في إدارة دكان الحرمين الشريفين. راجع حول الآغا: حماش، العلاقات ....، مصدر سابق، ص ٦٥-٦٧، ١٠١-١٠٦ وما بعدها.

(٨٣) سلسلة البايلك، السجل ١٦٦.

(٨٤) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠.

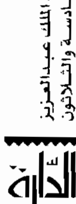
(٨٥) منزول آغا: هو نفسه "معزول آغا"، وهو اللقب الذي كان يعطى في الجزائر للجندي الإنكشاري الذي يتقاعد عن العمل العسكري بعد مروره بجميع الرتب وآخرها آغا الإنكشارية.

De Tassy, Histoire..., op. cit., p 138.

(٨٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٧.

(٨٧) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(٨٨) شيخ الإسلام: هو لقب قديم في التاريخ الإسلامي ظهر منذ القرن الرابع الهجري، وقد انتقل ذلك اللقب إلى العثمانيين، وبعدما فتح السلطان محمد الفاتح القسطنطينية في عام ٨٥٧هـ (١٤٥٣م) أسس وظيفة المفتي الأكبر في الدولة وأطلق عليه شيخ الإسلام، أما وظيفته =



أحمد ابن الشيخ سيدي سعيد مفتي المالكية الذي أخذ في حدود عام ١٠٨٤هـ (١٦٧٣-١٦٧٤م) مئتي ريال[٨٩]، والسيد الحاج مبارك شيخ منطقة بوزريعة في ضواحي مدينة الجزائر الذي أخذ في أوائل المحرم ١٢١١هـ (١٧٩٦م) ستة دنانير ذهبًا سلطانية[٩٠]، وأخت السيد أحمد باي حاكم المقاطعة الشرقية التي أخذت في أوائل ذي الحجة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) مئتي ريال أيضًا[٩١]. ولكن في الوقت الذي وُجد مثل هؤلاء المقترضين الذين كان لهم مثل ذلك الانتماء الإداري الذي كان - ربما - هو في حد ذاته شرطًا للاقتراض من الدكان من غير رهن، فإنه وُجد إلى جانبهم مقترضون آخرون لم يكن لهم مثل ذلك الانتماء، وكانوا من فئات اجتماعية عادية، حرفية وغير حرفية، كما يستخلص ذلك من الألقاب الدالة عليهم ، وكان منهم المَعلِّم[٩٢] عمر الذي اقترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) دينارًا واحدًا

= فصارت تسمى مشيخة الإسلام. وبذلك اتخذ ذلك اللقب معنى الوظيفة. راجع: مجموعة من الباحثين، الدولة العثمانية ....، مصدر سابق، ص٣٠٢ وما بعدها. أما الجزائر فقد بقي ذلك التعبير مجرد لقب فقط يستخدم عند الإشارة إلى العلماء الكبار، ومنهم المفتي المالكي كما ورد في النص المذكور، أو كما ورد بخصوص العالم نفسه أيضًا في أحد عقود المحكمة الشرعية يعود إلى أوائل ذي الحجة ١٠٤١هـ (١٦٣٢م). المحكمة الشرعية، ع ٢/٢٨، م ٦، ق ١.

(٨٩) سلسلة البايلك، السجل ١٤٣.

(٩٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

(٩١) سلسلة البايلك، السجل ٣٨٤.

(٩٢) المَعلِّم: هو لقب كان يطلق على كبار الحرفيين والصناع، وذلك في شتى المجالات ومنها البناء وصناعة السفن.

ذهبًا(٩٣)، والحاج عبدالقادر الصفَّار(٩٤) وشريكه محمد بوشبوب اللذان اقترضا في أواسط المحرم ١١٢٦هـ (١٧١٤م) مئة ريال(٩٥)، ومحمد ابن الحاج إبراهيم الصبَّاغ الذي اقترض في ١٧ جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧١٦م) ثمانين دينارًا ذهبًا سلطانية(٩٦)، والشاب العربي الحجّار(٩٧) الذي اقترض في أواسط ذي القعدة ١١٨٥هـ (١٧٧٢م) مبلغًا قدره ثمانون ريالاً(٩٨)، ومبلغًا آخر في السنة نفسها قدره سبعة محابيب(٩٩)، ورمضان القلاوي الذي اقترض في أواسط ذي القعدة ١٢١٠هـ (١٧٩٦م) عشرة دنانير ذهبية(١٠٠)، والحاج قدور ابن الحاج محيي الدين بن مبارك الذي اقترض في حوالي عام ١٢١٣هـ (١٧٩٨-١٧٩٩م) ستة وستين محبوبًا مع نصف دينار سلطاني(١٠١).

وكانت مثل هذه القروض المقدمة من غير رهن لا تُمنح للأشخاص فقط وإنما للمؤسسات الوقفية أيضًا عندما لا تجد في صناديقها ما يكفيها من الأموال لتغطية نفقاتها.

(٩٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(٩٤) الصفَّار: هو المختص في صناعة أواني النحاس، وهو نفسه القزادري.

(٩٥) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦.

(٩٦) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(٩٧) الحجَّار: هو المختص في قلع الحجارة وقصها لتستعمل في البناء.

(٩٨) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨.

(٩٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٠.

(١٠٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

(١٠١) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.



وهذا ما وُجد في حالة مؤسسة "سُبل الخيرات"[١٠٢] التي اقترضت على يد ناظرها محمد بن الحاج إبراهيم الصباغ في ١٧ جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧١٦م) من الدكان مبلغ ثمانين دينارًا سلطانية[١٠٣]، ومبلغًا آخر في ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) قدره خمسون ريالاً[١٠٤]. ثم حالة الجامع الأعظم الذي اقترض لفائدته في حوالي عام ١١٣٠هـ (١٧١٧-١٧١٨م) السيد محمد الحرَّار[١٠٥] ما قدره خمسة وعشرون ريالاً صحاحًا[١٠٦]. وفي هذا الجانب فإن الدكان إذا كان في بعض الحالات يُقدِّم للمؤسسات الوقفية قروضًا صغيرة فإنه في حالات أخرى يقدم قروضًا كبيرة، وهذا ما وُجد في حالة ساقية الماء التي كانت تزوِّد مدينة الجزائر بالمياه من فحص حيدرة، عندما جرى تجديدُها في عام ١١٣٧هـ (١٧٢٤-١٧٢٥م) بأمر من الوالي العثماني عبدي باشا[١٠٧]. إذ لما كانت عملية التجديد تلك تحتاج إلى أموال

---

(١٠٢) سبل الخيرات: هي مؤسسة وقفية أسسها الولاة العثمانيون في الجزائر في أواخر القرن ١٠هـ/ ١٦م، وخصصت عوائدها لصالح المساجد الحنفية. سعيدوني (ناصر الدين)، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، الجزائر، المؤسسة الوطنية للكتاب، ١٩٨٤م، ص١٥٨-١٥٩.

(١٠٣) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١٠٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(١٠٥) الحرَّار: هو المختص في صناعة الحرير وبيعه.

(١٠٦) سلسلة البايلك، السجل ١٩٤. مع الإشارة بأن تاريخ النص غير واضح، وأما التاريخ المذكور وهو ١١٣٠هـ (١٧١٨م) فحدد بناء على معطيات أخرى تضمنها السجل.

(١٠٧) عبدي باشا: حكم بين سنتي ١١٣٦-١١٤٥هـ/ ١٧٢٤-١٧٣٢م.

كثيرة وكانت أوقاف الساقية غير كافية لتوفيرها، فإن الوالي العثماني اقتضى نظره أن تتولى إدارة دكان الحرمين الشريفين توفير تلك الأموال من خزينة الدكان، وذلك "على وجه الإعانة والتوسعة، فإن وسَّع الله عليهم [أي على إدارة الساقية] يفي وكيل أوقاف الساقية [بأن] يسترجع ذلك ويُرسَل لفقراء الحرمين الشريفين". وبلغ ما قدَّمه الدكان من أموال في هذه الحالة نحو ألفي ريال، وبالتحديد ١٩٨٢ ريالاً، صُرفت في شراء مئات القِلال من الزيت ومئات القادوسات استخدمت في بناء الساقية(١٠٨).

وكان النوع الثالث من القروض التي يقدمها دكان الحرمين الشريفين هي القروض ذات الفائدة، وذلك في إطار نظام القراض (أو المضاربة) الذي يعد نوعًا من المعاملات الإسلامية. ويتم ذلك بتقديم الأموال لمن يطلبها من التجار لاستخدامها في نشاطهم التجاري على أن يكون للدكان نصيب من الربح المحقق منها. ويطلق على تلك القروض في السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان اسم "قراض". وهذا ما وجد في حالة عمّار ابن الحاج محمد ابن البراملي الذي أخذ

(١٠٨) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠. ويتضمن السجل الحسابات المفصلة التي تُبين كيفية صرف ذلك المبلغ. وشراء مئات القِلال من الزيت هنا في مشروع تجديد ساقية الماء يؤكد قول الرحالة الإنكليزي الدكتور شو Shaw في مشاهداته عن الجزائر (عام ١٧٢٠-١٧٣٢م) بأن الجزائريين كانوا يستخدمون الزيت في إعداد الطينة الإسمنتية التي يستعملونها في بناء أسطح المنازل والخزّانات حتى لا تتسرب منها المياه إلى الغرف السكنية، وكذلك في إنشاء قنوات نقل المياه (السواقي). وحول طريقة إعداد ذلك انظر:

Shaw, Voyage.., op. cit., pp104-105.

في أوائل شعبان ١١٧٢هـ (١٧٥٩م) "ما قدره مئة ريال ميزان[١٠٩] ضرب الكفرة على وجه القراض"[١١٠]، وحالة سي محمد ابن الحاج أحمد العنَّابي الذي أخذ في أواخر ذي القعدة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) مبلغ "خمسمئة ريال تامة يعمل بها على سبيل القراض وسُنَنه، وما أفاء الله به من الربح [يكون] بيننا أشطارًا"[١١١]. وفي الإطار نفسه أخذ سي أحمد بن مَنِماني في أوائل شوال من السنة نفسها مبلغ مئتي ريال[١١٢]. وكانت مثل هذه القروض تمنح حتى لليهود أيضًا كما هو في حالة إسحاق ولد موسى الذي أخذ في عام ١١٧٢هـ (١٧٥٨-١٧٥٩م) ثلاثة مبالغ، أولها ١٦ دينارًا، والثاني ٤٨ دينارًا، والثالث ٧٥ دينارًا، وكلها ذهب سلطانية[١١٣].

ولكن هذا النوع من القروض (وهو القراض) ليس واضحًا في سجلات الدكان بما فيه الكفاية، وهو يطرح أسئلة مهمة بخصوص الأموال التي كانت تقدم للتجار في ذلك الإطار، وكذلك الأرباح المحققة منها، والمجازفة الناتجة عنها. وذلك لأن السجلات أمدتنا بنماذج من عمليات القراض تلك يُفهم منها أن الأموال المُقترَضة لم تكن من خزينة الدكان وإنما هي

(١٠٩) ريال ميزان: كانت لفظة الريال تطلق على العملات الفضية بشكل عام، وهذا النوع من الريال يبدو أنه هو نفسه الذي يطلق عليه "ريال صحيح"، وقد سبق شرحه، خصوصًا أنه يشترك معه في الوصف بأنه "ضرب الكفرة" كما ورد في النص.

(١١٠) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١١) سلسلة البايلك، السجل ٣٨٤.

(١١٢) سلسلة البايلك، السجل ٣٨٤.

(١١٣) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

أموال خاصة تابعة لأشخاص من أفراد المجتمع. ويعني ذلك أن إدارة الدكان في هذه الحالة لم تكن سوى واسطة بين أصحاب الأموال والعملاء الذين تقدم لهم تلك الأموال لاستغلالها في التجارة، وذلك من أجل ضمان عقود القراض المبرمة بين الطرفين. وكأمثلة على ذلك فإننا نقرأ في إحدى الحالات:

"بيان ما عند المكرم الحاج المبارك بن باسط أربعمئة ريالات ميزان وسبعة وثلاثون وربعه ميزان، على وجه القراض الجائز بين المسلمين، وما يأتي من ربح إن شاء الله يكون أنصافًا، وهم [أي الريالات المذكورة] للمكرم الحاج أحمد الفراصدِ، وتاريخ ذلك أوائل رمضان ١١٦٨"هـ[١١٤] (١٧٥٥م).

ونقرأ في حالة أخرى:

"الحمد لله والصلاة على سيدنا ومولانا محمد: أشهد على نفسه محمد بن محمد الفخَّار على أنه قبض من المكرم السيد أحمد المحتسب[١١٥] كان ما قدره مئة ريالاً واحدة ضرب الكفرة على وجه القراض، وما أفاء الله من ربح بعد نضوض رأس [كذا] المال يكون بينهما سويًا واعتدالاً، وعلى

(١١٤) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١٥) المحتسب: هو الشخص المكلف بجهاز "الحسبة" في نُظُم الحكم الإسلامية، وهي مراقبة شؤون التجارة في الأسواق والمحلات التجارية بشكل خاص، لمنع الزيادة في الأسعار والغش في المكاييل والأوزان، زيادة على إلزام التجار بالنظافة واحترام معايير الجودة في صناعاتهم ومبيعاتهم. وقد يتدخل المحتسب حتى في الآداب العامة أيضًا. لمزيد من التفاصيل راجع: لقبال (موسى)، الحسبة المذهبية في بلاد المغرب العربي نشأتها وتطورها، الجزائر، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ١٩٧١م.



العامِل[١١٦] بتقوى الله في السِّر والعلانية وإخلاصه بالقلب والنية، وعُرِّف بتاريخ أوائل رجب ١١٧١"هـ (١٧٥٨م)[١١٧].

وكانت القروض المقدمة من دكان الحرمين الشريفين، خصوصًا النوعين الأول والثاني منها، تقوم على فلسفة اجتماعية ذات بُعد إسلامي، ترمي إلى تيسير الحياة على أفراد المجتمع بالمساهمة في حل الأزمات المالية التي تعترضهم في حياتهم الأسرية ومعاملاتهم المالية، وهو ما تُعبر عنه لفظتا "الإحسان" و"التوسعة" اللتان كانتا تُقرنان بتلك القروض عند تقييدها في السجلات، وذلك كأن يقال: "على وجه الإحسان والتوسعة" كما جاء في قرض محمد ابن الحاج إبراهيم الصباغ في ١٧ جمادى الآخرة ١١٢٨هـ (١٧١٦م)[١١٨]، أو"على وجه التوسعة" كما ورد في قرض صالح كاتب الدكان في أواسط جمادى الآخرة ١١٣٨هـ (١٧٢٦م)[١١٩]، أو "سلف إحسان وتوسعة" كما ورد في قرض الشيخ حسين مفتي الحنفية في سنة ١١٢٦هـ (١٧١٤م)[١٢٠]، أو "سلف إحسان" كما ورد في قرض العربي الحجار في أواسط ذي القعدة ١١٨٥هـ (١٧٧٢م)[١٢١]. ولكن أحسن تعبير

(١١٦) العامل: هو الشخص الذي يأخذ القرض ويعمل به في التجارة.

(١١٧) سلسلة البايلك، السجل ٣٧٥.

(١١٨) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١١٩) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠.

(١٢٠) سلسلة البايلك، السجل ١٢٠.

(١٢١) سلسلة البايلك، السجل ١٦٨. وحالات أخرى في السجلات: ١٤٢، ١٦٦، ١٨٢، ٢٧١.

استخدم لتوضيح ذلك البعد الاجتماعي لذلك النوع من القروض هو الذي استخدم في عقد الاقتراض المتعلق بالسيد سَرَاف بن محمد باي - الذي سبق الإشارة إليه - في أواخر شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م)، حيث وضعت تلك القروض في إطارها الديني كما يحدده الإسلام. فكُتب بأن ذلك القرض هو "سلف إحسان وتوسعة"، وأنه "حسبة لله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم ومراعاة لقول الله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾"(١٢٢). ونضيف نحن هنا استكمالاً لذلك حديث رسول الله ﷺ: "من نفَّس عن أخيه كُرْبة من كُرَب الدُّنيا نفّس الله عنه كُرْبة من كُرَب يَوْم القِيَّامة"(١٢٣).

ولكي تحقق تلك القروض هدفَها الاجتماعي بكامل أوجهه وتكون "توسعة" مالية حقيقية على المقترضين في أزماتهم و"إحسانًا" لهم؛ فإن إدارة أوقاف الحرمين الشريفين لم تكن تجبر المقترضين على رد ديونهم للدكان دفعة واحدة، وإنما تسمح لهم بتقسيمها على دفعات بحسب إمكاناتهم المالية حتى يكتمل ردها بكاملها. وليس ذلك فحسب بل كان يُسمح لهم بردها حتى بعملة أخرى غير التي أخذوا بها القروض.

(١٢٢) سورة الحديد، الآية ١١. مع الإشارة بأن الآية كُتبت في الوثيقة بشكل خاطئ، وهو كما يأتي: "ومن يقرض الله قرضا حسنا يضاعفه له".

(١٢٣) أخرجه مسلم. ولهذا السبب فإن القروض لم يكن يقدمها لأفراد المجتمع دكانُ الحرمين الشريفين فقط، وإنما مؤسسة بيت المال أيضًا، ولدينا حولها نموذجان، يعود أحدهما إلى أواخر رمضان ١٢١٤هـ (١٨٠٠م) وأخذته امرأة تسمى نفسة، ووضعت في بيت المال مقابل ذلك رهنًا تمثل في مسايس من الذهب (سلسلة بيت المال، السجل ٦١)، ويعود القرض الثاني إلى أوائل شعبان ١٢١٨هـ (١٨٠٣م) وأخذه الحاج العربي الترجمان وكان من غير رهن (السجل نفسه).

وكأمثلة على ذلك فإن محمدًا المُعِز البرادعي اقترض في أوائل ربيع الأول ١١٥٣هـ (١٧٤٠م) ستة عشر ريالاً كبيرة الضرب، ووضع ضمانًا لها صدْرية من الملف، وثوبًا آخر يسمى كردية. ولما أعاد القرض الذي أخذه فإنه قسّمه على دفعتين، دفع في الأولى منهما عشرة ريالات دراهم صغار ونصف الريال، وسحب مقابلها الصدرية، ودفع في الثانية ١٦ ريالاً دراهم صغارًا وخمسة أثمان، وسحب في مقابلها الكردية. وبذلك خلص من الدين الذي علق بذمته للدكان[١٢٤].

وإذا كان محمد المعز البرادعي المذكور أعاد قرضه للدكان على دفعتين، فإن الحاج رجب آغا الذي اقترض ١٣ ريالاً في أواسط ذي الحجة ١١٢٠هـ (١٧٠٩م)، قد أعاد ذلك على أربع دفعات، دفع في الأولى منها ٥ ريالات، وفي الثانية ٣ ريالات، وفي الثالثة ريالاً واحدًا، وفي الرابعة ٤ ريالات[١٢٥]. أما إبراهيم خوجه الجريتلي الذي اقترض في عام ١٢٢٦هـ (١٨١١م) عشرين محبوبًا، فإنه أعادها على خمس دفعات، وبالريال دراهم صغار، فدفع في أربع منها ثمانية ريالات في كل دفعة، وفي واحدة أربعة ريالات[١٢٦]. وأما وكيل زاوية الشيخ العباسي الذي اقترض في سنة ١١٠٦هـ (١١٩٤-١١٩٥م) مبلغًا قدره ٢٥٢ ريالاً، فإنه أعاد ذلك على دفعات تجاوز عددها عشرًا[١٢٧].

(١٢٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٧١.

(١٢٥) سلسلة البايلك، السجل ١٦٦.

(١٢٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.

(١٢٧) سلسلة البايلك، السجل ١٧٩. وقد سجلت تلك الدفعات في السجل ولكنها لا تظهر بشكل واضح، مما صعب علينا عدَّها بدقة.

ومن جهة ثالثة فإن تلك القروض لم تكن تختص بها فئة أو فئات محددة من المجتمع، وإنما كل الفئات من غير تمييز، ولذلك وُجد بين النماذج المُتوفِّرة لدينا حَوْل المقترضين أشخاص يُصنفون ضمن الفئة شبه الوسطى إن لم تكن الدنيا في المجتمع كما تدل على ذلك أسماؤهم المجردة من الألقاب الدالة على الحرف والوظائف والرتب العسكرية، وهو ما نجده في حالتي السيدين ابن عيسى والحاج عبدالله بن حمصة، وقد سبق الإشارة إليهما، ثم حالة الحاج ابن عروس الذي أخذ في منتصف شوال ١١٦٣هـ (١٧٥٠م) قرضًا قدره ستة دنانير سلطانية، ووضع في الدكان ضمانًا تمثل في "زوج فردات ونايس[١٢٨] وزوج فردات مناكش[١٢٩] [...] في كل فردة جوهرتين وحجر"[١٣٠]. كما وُجد من المقترضين من

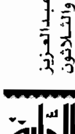
(١٢٨) ونايس: هي نوع من الحلي الخاصة بالمرأة كما تشير إلى ذلك عقود المحكمة الشرعية، فنقرأ في أحدها أن آمنة بنت الزناكي توفيت وأقيمت فريضتها في أوائل شعبان ١٢٢١هـ (١٨٠٦م)، ومما خلفته موروثًا عنها "جميع لباسها [...] مع شورتها ومصوغها المحتوي على قلادة وزروف وونايس وغيره" (المحكمة الشرعية، ع٦، م٢، ق٢٤)؛ ونقرأ في عقد آخر أن حنيفة بنت الحاج سعيد أوقفت في أواسط شوال ١٢٣٩هـ (١٨٢٤م) "جميع مصوغها، منها صارمة فضة وأربعة فردات مسايس، وسلسلة وقلادة وستة فردات مقفول وأربعة فردات أونايس (كذا) الجميع مصوغ من الذهب" (ع١١، م٣، ق٢٧). أما نوع تلك الحلي فليس لدينا ما يوضحه.

(١٢٩) مناكش: نوع من الحلي تضعها المرأة في أذنيها.

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 141.

ولا تزال تلك الكلمة مستخدمة في الجزائر إلى اليوم لتدل على الحلي نفسها.

(١٣٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩، ورقة ٢١.



يُعدُّون من الفئة الوسطى لكونهم من أهل الوظائف مثل حالة الحاج مسعود خديم الخزناجي ومحمد الناظر على أوقاف الحرمين الشريفين اللذين سبق الإشارة إليهما، ونضيف إليهما هنا حالة عبدالرحمن بن علي التركي الذي كان ينتمي إلى الأوجاق رقم ٣٩٥ من الجيش الإنكشاري، وقد أخذ في أواخر صفر ١٢٢٦هـ (١٨١١م) قرضًا قدره ٤٦٠ ريالاً دراهم صغارًا، ووضع في الدكان مقابل ذلك ضمانًا تمثَّل في صارمة من الذهب(١٣١). وكما وجد بين المقترضين من كانوا ينتمون إلى الفئتين الدنيا والوسطى في المجتمع فإنه وجد من كانوا ينتمون إلى الفئة العليا الميسورة أيضًا، ولدينا منهم حالة سَرَاف بن محمد باي الذي سبق الإشارة إليه، وهو - كما يتضح من اسمه - ليس فقط ابنًا لأحد البايات الذين كانوا يُعَيَّنون لحكم المقاطعات في الأيالة، وإنما هو حفيد لواحد من أشهر الشخصيات في الجزائر العثمانية، سواء من حيث المكانة السياسية أم من حيث الثروة والجاه، وهو جده الأعلى "علي بتشينين" الذي قلنا عنه بأنه هو الذي اشترى سوق البادستان - حيث يوجد "دكان الحرمين الشريفين" - من الوالي العثماني حسن باشا في عام ٩٩١هـ (١٥٨٣م).

وكما تضمنت قوائم المقترضين من الدكان أسماء للرجال، فإنها تضمنت أسماء للنساء أيضًا، ومنها حالة بنت سيدي محمد الشريف أخت السيد أحمد باي التي اقترضت في أوائل ذي الحجة ١٢١٣هـ (١٧٩٩م) على يد اثنين من أقاربها

(131) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, 388-389.

مبلغًا قدره ٢٠٠ ريال[١٣٢]، ثم حالة الزهراء بنت أحمد الحمايمي التي اقترضت في أوائل ذي القعدة ١٢٢٣هـ (١٨٠٨م) على يد زوجها علي التركي ابن يوسف وابنها قدُّور الإنجشايري ما قدره ١٠٠ دينار ذهبًا سلطانية[١٣٣]، وعائشة بنت الشريط التي اقترضت في أوائل رجب ١٢٢٥هـ (١٨١٠م) على يد صهرها محمد باش شاوش[١٣٤] بالدكان مبلغًا قدره ٨٠ ريالاً دراهم صغارًا[١٣٥]. بل إن قوائم الاقتراض أمدتنا حتى بأسماء أشخاص من أهل الذمة، وبالتحديد من اليهود، وكان منهم الذمي هارون بن بيخون الذي اقترض في أواسط صفر ١١٥٨هـ (١٧٤٥م) مبلغًا قدره

(١٣٢) سلسلة البايلك، السجل ٣٨٤.

(١٣٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.

(١٣٤) باش شاوش: هي "باش چاووش" في اللغة التركية، وهي اسم يطلق في الدولة العثمانية على رئيس فرقة عسكرية مكلفة بالأمن مثل الشرطة في العصر الحديث، هي فرقة الچاوشية. وكان يوجد في الجزائر ضابطان بهذا الاسم، أحدهما يرأس فرقة الچاوشية الخاصة بالجنود الإنكشارية، وعدد عناصرها عشرة، وكان الباشا يختارهم من العسكريين، والضابط الثاني يرأس فرقة الجاوشية الخاصة بالمدنيين وعدد عناصرها اثنا عشر، ويختارهم الباشا من المدنيين. وكان الضابطان المذكوران يمكثان في دار الإمارة ولا يغادرانها حتى يتوقف العمل مساء ويذهب الباشا إلى غرفة نومه، ليكونا على أهبة الاستعداد لتلقي أوامره كل حسب اختصاصه، وإرسال من ينفذها من الچاوشية الذين هم تحت تصرفهما.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit., pp 190-193.

ولكن عبارة "باش شاوش بالدكان" التي وردت في المتن هنا لا يُقصد بها أحد من الضابطين المذكورين، وإنما يقصد بها "رئيس الجاوشية" التابع لإدارة دكان الحرمين الشريفين.

(١٣٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٧٤.



١٢٥ ريالاً[١٣٦]، وموشي بن بونصة الذي اقترض في أواسط جمادى الآخرة ١٢١٢هـ (١٧٩٧م) مبلغ أربعمئة دينار محابيب[١٣٧].

ج - حفظ الأمانات:

كانت الوظيفة الثالثة التي يقوم بها "دكان الحرمين الشريفين" تتمثل في حفظ أمانات الناس، ومنهم - خاصة - الأيتام والغائبون عن مدينة الجزائر من أسرى ومسافرين. وهذه الوظيفة التي كان يقوم بها الدكان قد وصفها القنصل الفرنسي "فونتير دو بارادي" في أحد تقاريره بكل وضوح، فقال إن الدكان "يُستخدم لحفظ الأمانات، فكان كل شخص أراد أن يخرج في سفر بعيد، أو وقع أسيرًا بيد الأوروبيين، أو خاف أن يُسرق في منزله، وكذلك الأولاد الذين تُوفي عنهم والدُهم وتركهم صغارًا، فكلهم كانوا يأتون بأموالهم - أو يأتى بها غيرهم نيابة عنهم - إلى ذلك الدكان ويحفظونها فيه بعد أن تكتب عليها أسماؤهم"[١٣٨].

وهذه الوظيفة التي كان يقوم بها دكان الحرمين الشريفين تؤكدها قوائم الأمانات المدونة في السجلات الإدارية للدكان نفسها، ولنا نماذج منها كثيرة تعود إلى سنوات مختلفة. وكأمثلة على أمانات الأيتام فلدينا أمانة كل من اليتيم محمد بن عمر الخليفي الجواج، ومحمد وحسن ولدي الحاج يوسف

---

(١٣٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٢.

(١٣٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٨٨.

(138) De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, p 262.

الإسـلامي[١٣٩]، والزهرة بنت الصـادق ابن العـربي[١٤٠]. ومن أمانات المسـافرين لدينا أمـانتا عبد الرحمن بن الحـاج محـمد البـسكري وعـثـمـان شـاوش[١٤١] اللذان سـافـرا إلـى بلاد التـرك[١٤٢]، وأمـانتـا أخت عـبـدالرحـمن ومـحـمـد بن يحيى البـسكري اللذان سـافـرا إلـى الحـجـاز لزيارة بيت الله الحـرام[١٤٣]، وأمـانـة العكّون[١٤٤] بن المشـري الغـائب في بلدة زمـورة[١٤٥]. ومن أمـانات الأسـرى لدينـا أمـانتـا علي بن فـرح وأحـمـد يولداش اللذان كـانا أسـيـرين بمالـطة[١٤٦]، وأمـانة أحمد بن فوچالي الـذي كان أسيرًا بجنوة[١٤٧]، وأمانات قاسم

(١٣٩) الإسـلامي، هـي لفظة كـانت تطلق فـي الجـزائر، وبعض البـلاد الإسلامية الأخرى، على اليهود الذين يعتنقون الإسلام، وذلك مقـابل لفظة "العلج" التي تطلق على الأوروبيين الذين يقومون بالعمل نفسه.

De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, p 154.

(١٤٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩ . ولدينا نماذج أخرى في السجلات: ١٢٨، ١٩٠، ١٩٣، ١٩٥، ١٩٦.

(١٤١) شـاوش: هو "چـاووش" في اللغة التـركيـة. راجع "بـاش شـاوش" في هامش رقم (١٣٤).

(١٤٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٤) العكون: هي لفظة لا تزال مستخدمة في العامية الجزائرية اليوم، وتعني "الأبكم".

(١٤٥) سلسلة البـايلك، السـجل ٢٩٩. واسـم "زمـورة" يُطلق فـي الجـزائر على بلدتين، إحداهما تقع إلى الشرق من مدينة الجزائر، وكانت بها حامية عسكرية عثمانية، وتقع الثانية إلى الغرب منها. ويبدو هنا أن الأولى هي المقصودة.

(١٤٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٤٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.



الجيجلي وعلاَّل الصباولجي(١٤٨) ولد الطويل ومحمد بن حميمد ورفيقه عبدالرحمن الوصيف الذين كانوا جميعهم أسرى "بالأوربوة"(١٤٩).

ولكن الأمانات لكي تُحفظ في دكَّان الحرمين الشريفين لم يكن يُشترط فيها - كما يتضح من السجلات نفسها - أن تكون لإحدى الفئات الاجتماعية الثلاث المذكورة فقط (الأيتام والمسافرين والأسرى) بحكم الظروف الخاصة التي تحيط بتلك الفئات، وإنما كان يحتفظ بأمانات أشخاص يمثلون فئات أخرى، ومنهم - كما يذكر فونتير دو بارادي - الأشخاص الذين يخافون أن يُسرقوا في منازلهم(١٥٠). وهذا النوع من الأمانات هو الذي تمثله - كما يبدو - الأمانات التي نُسبت في أحد سجلات الدكان إلى وحدات الجيش (الأوجاق)، ولدينا منها أمانة الأوجاق رقم ١٩، والأوجاق رقم ٣٨، والأوجاق رقم ٣٢٤(١٥١).

---

(١٤٨) صباولجي: هي نفسها "سباولجي"، وهي مركبة من "سپاولو" الدالة على حبل يصنع من نبات القنب، ولا تزال مستخدمة في الجزائر، واللاحقة "جي" الدالة على أسماء أصحاب الحرف والوظائف في اللغة التركية، وذلك بمعنى الشخص المختص في صناعة حبل السپاولو وبيعه، راجع:

Ben Cheneb (Mohammed), Mots turcs et persans conservés dans le parler algérien, Alger, Bastide - Jourdan, 1922, p 48.

(١٤٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. ولفظة "أوروبوة" الواردة في النص هي تحريف لاسم "أوروبا"، وهو اسم القارة المعروفة.

(150) De Paradis, Tunis et Alger...; Alger, p 262.

(١٥١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

ثم بعض الأمانات التي وُضعت في الدكان على يد أصحابها أو يد أقاربهم دون أن يُذكر سبب ذلك كما هو في أمانة محمد أرنبطوط، وأمانة أحمد الوكيل ابن المقفولجي(١٥٢)، وأمانات الحاج محمد خوجه مقاطعجي(١٥٣)

(١٥٢) مقفولجي: هي كلمة مركبة من كلمة "مقفول"، وهي غير واضحة هنا في هذه الكلمة، وإن كانت تعني في اللغة العربية "مغلق"، واللاحقة "جي" الدالة على أسماء الحرف والوظائف في اللغة التركية، وذلك بمعنى صانع المقفول. وكانت هذه الكلمة تستخدم في الجزائر في العهد العثماني لتدل على صانع الأحذية ومصلحها، وهو الإسكافي. ويستخلص من ذلك أن لفظة "المقفول" هي لفظة محلية تطلق كما يبدو على نوع من الأحذية. راجع:

Ben Cheneb, Mots turcs..., op. cit, p 48.

ولكن لفظة مقفول كما تقدمها لنا عقود المحكمة الشرعية هي نوع من الحلي التي تلبسها المرأة أيضًا، وهذا ما نستخلصه من عقد تحبيس أبرمته حنيفة بنت الحاج سعيد في أواسط شوال ١٢٣٩هـ (١٨٢٤م)، حيث نقرأ إن السيدة المذكورة حبَّست "جميع مصوغها، منها صارمة فضة وأربعة (كذا) فردات مسايس، وسلسلة وقلادة وستة فردات مقفول وأربعة فردات أونايس (كذا) الجميع مصوغ من الذهب" (ع ١١، م ٣، ق ٢٧). أما نوع تلك الحلي فليس لدينا ما يوضحه.

(١٥٣) خوجه مقاطعجي، أي: الكاتب المكلف بسجل العوائد أو المداخيل المالية". ونجد اسم هذا الموظف في مصادر أخرى بشكل "مقاطعه جي" فقط. وهو أحد الكتاب الأربعة الكبار الذين يجلسون في مكتب إلى جانب مقر جلوس الباشا بالديوان، وهو أقدمهم وأعرفهم بقوانين الإدارة وشؤون الأيالة الاقتصادية والمالية والسياسية وعلاقاتها الخارجية. ومن مهامه الإشراف من جهة على سجلات الجند، ومن جهة ثانية على سجلات أملاك الدولة وعوائدها المالية ونفقاتها.

De Paradis, Tunis et Alger..., op.cit, pp 215-248, Shaw, voyage..., op. cit, p 165.



بدار الإمارة، وأمانة الحاج عبدالقادر ابن الحاج ياسين، وأمانة محمد وعبدالرحمن ولدي أحمد بلكباشي[١٥٤].

كما نجد بالدكان أمانات تتمثل في الصدقات التي يخصصها بعض الأشخاص من ثرواتهم لِتنفق في الخدمات الخيرية المتنوعة، ولدينا منها ثُلثُ الثُّلثِ الذي أوصى به الحاج محمد الشبارلي أمين التجار ليُشترى به عقار يوقف على الجامع الأعظم[١٥٥]، وأمانة فاطمة بنت مولاي أبي القاسم التي خصصتها لشراء عقار أيضًا يوقف على المؤذنين بالجامع المذكور[١٥٦]، والأمانة التي أتى بها العلماء أعضاء المجلس العلمي[١٥٧] لشراء كتب لمكتبة الجامع الأعظم أيضًا[١٥٨]، وأمانة الحاج محمد بن الشلي التي خصصها لشراء عقار يوقف على الطلبة[١٥٩].

(١٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. ولفظة "بلكباشي" هي "بولُكباشي" في اللغة التركية، وهو مصطلح عسكري بمعنى "قائد وحدة عسكرية". وكان ذلك المصطلح يُطلق في الجزائر على الضبّاط الذين يأتون بعد رتبتي "وكيل خرج" و"أوده باشي" في الوحدات العسكرية التي تشكل الجيش الإنكشاري.

De Tassy, Histoire..., op. cit., pp 136-139; Shaw, voyage..., op. cit, pp 158-162.

(١٥٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٧) المجلس العلمي: هو هيئة قضائية عليا في الجزائر، وكان يضم العلماء الأربعة وهم: المفتي والقاضي الحنفيان ونظيراهما المالكيان ومعهم ممثل للجيش برتبة يايا باشي. وكان هذا المجلس يجتمع في الجامع الأعظم.

(١٥٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٥٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

وكان يوجد بالدكان فضلاً عن ذلك كله بعض الصناديق الموجهة للخدمات الاجتماعية العامة، ومن ذلك صندوق جمع الأموال الموجهة لافتداء الأسرى الجزائريين في أوروبا، وهو ما تمثله الأمانة التي أحضرها إلى الدكان في أواسط محرم ١١٤٥هـ (١٧٣٢م) "المجاهد السيد مصطفى رئيس قبطان عرف الجاقمقجي"، وهي عبارة عن "فنيق" (أي صندوق) يحتوي على "ريالات ودنانير [...] مما تجمَّع فيه من الغنائم وما يُجْمع فيه إن شاء الله"، وموجهة لـ"فك أسرى المسلمين"(١٦٠). وعبارة "ما يُجمع فيه إن شاء الله" تدل على أن الصندوق كان مفتوحًا لجمع الأموال في المستقبل.

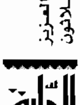
وفوق ذلك كله فإننا نجد أمانات أخرى وضعها بالدكان رجال السلطة لأسباب غير معروفة مثل أمانة بُلبل أفندي التي وُضعت على يد الحاج حسن أفندي دفتردار(١٦١) بدار

---

(١٦٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. ونص العبارة هي كما يأتي: "جيء بأمانة فنيق داخله ريالات ودنانير على يد المكرم المجاهد السيد مصطفى رئيس قبطان عرف الجاقماقجي مما تَجمَّع فيه من الغنائم وما يُجمع فيه"، وذلك أواسط محرم ١١٤٥، ينتظر فك أسرى المسلمين". وكلمة "جاقماقجي" هي "چاقمقاجي" في اللغة التركية بمعنى "صانع زناد البنادق ومصلحها". ولما كان الزِّناد يعمل بطريقة ميكانيكية مَثل القفل، فإن الجاقماقجي كان يقوم بإصلاح الأقفال أيضًا، ولذلك فإن تلك اللفظة يقصد بها في بعض الحالات "مصلح الأقفال" كذلك.

Ben Cheneb, Mots turcs..., op. cit, p 34.

(١٦١) دفتردار: هو أحد الكتاب الأربعة الكبار الذين يشرفون على الدفاتر أو السجلات التي تُقيَّد بها الحسابات المالية للدولة وكذلك أملاكها العقارية وحتى عمليات التعيين والعزل في الوظائف، وكذلك شؤونها المتعلقة بعلاقاتها الخارجية. ويبدو أنه هو نفسه "باش دفتردار"، وقد سبق شرحه أعلاه.



الإمارة[١٦٢]، وأمانتين لإبراهيم باشا جاء بهما إلى الدكان الحاج مصطفى الصايجي[١٦٣].

وكانت الأمانات التي تُحفظ في الدكان تتضمن من حيث المحتوى أشياء متعددة يصعب في الواقع تحديدها، لأن أكثر الأمانات لا يشار إلى محتواها أثناء تقييدها في السجلات. ولكن بناء على النماذج التي كشفت لنا السجلات عن محتواها، يمكن القول بأن أكثر تلك الأمانات كانت تتمثل في الأموال باعتبارها العنصر الأساس الذي يقوم عليه الاكتناز وترتكز عليه الملكية وتؤسس عليه الثروة في المجتمع. وكنماذج لمثل هذه الأمانات لدينا أمانة الأسير علي بن فرح وتمثلت في ٩٤ دينارًا ذهبًا سلطانيًا[١٦٤]، وأمانة الأوجاق رقم ٣٨ وتمثلت في ١٢ دينارًا[١٦٥]، وأمانة اليتيم محمد بن نابي وتمثلت في ٣٥ دينارًا[١٦٦]، وأمانة العكون[١٦٧] بن المشري وتمثلت في ٩٠ ريالاً، و١٣٠ دينارًا ذهبًا[١٦٨]، وأمانة الحاج

(١٦٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩. و"الصايجي" صوابها "صاييجي"، وهي كلمة تركية بمعنى "العدّاد" أو "المحاسب". وهو الشخص الذي يعمل في المصالح المالية ومنها الخزانة العامة التي يديرها الخزنجي، حيث يتولى عد النقود وتمييز بعضها عن بعض وتحديد وزنها وقيمتها، ويسمى "الصراف" أيضًا.

De Paradis, Tunis et Alger...op. cit, pp 206, 212.

(١٦٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٦٧) العَكُّون: سبق شرحها.

(١٦٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

محمد التطاوني وتمثلت في ١٣٧ دينارًا ذهبًا سلطانيًا(١٦٩).

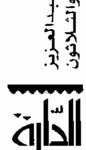
والأمانات المالية التي توضع بالدكان لا تكشفها لنا سجلات الدكان فقط وإنما عقود المحكمة الشرعية أيضًا، ومنها أموال الأيتام التي غالبًا ما يحتفظ بها أوصياؤهم في الدكان كما هو في حالة محمد الصغير ابن الحاج أحمد بوقرمودة الذي استقر بعد وفاة والده إلى نظر ابن عمه محمد بن الحراز بحكم إيصاء له من والده المذكور، وعندما قُسمت تركة والده في أوائل شعبان ١١٨٤هـ (١٧٧٠م) قبض له حاجره منابه "في الدنانير والريالات والمحابيب والريالات الكرينتي(١٧٠) [...] ووضع جميع مناب الابن المذكور بدكان الحرمين الشريفين مكة والمدينة لتُجرى من ذلك نفقته وكسوته إلى أن يبلغ مبلغ القبض لنفسه أو تظهر عاقبة أمره"(١٧١). ثم أموال الوصايا التي يوصي بها المتوفون، وهي

---

(١٦٩) سلسلة البايلك، السجل ١١٩.

(١٧٠) ريال كرينتي: هو عملة كانت مستخدمة في مدينة الجزائر، وهي ليست محلية وإنما أوربية كما يستخلص من بعض الإشارات الواردة حولها في عقود المحكمة الشرعية، وذلك كأن يقال: "ريالان اثنان عينا ضرب الكفرة كرينتي". (المحكمة الشرعية، ع ١٤ /٢، م ٢، ق ٦٤، أوائل جمادى الآخرة ١٢٠٩هـ (١٧٩٤م))، ويبدو أنها هي نفسها "الريال دورو سكة بلد النصارى" كما نجد ذلك في عقود أخرى. (المحكمة الشرعية، ع ١١، م ٤، ق ٥١، أوائل ربيع الأول ١٢٣٩هـ (١٨٢٣م)). وهذا الريال الأخير يساوي ٨ ريالات دراهم صغارًا كما ورد في الوثيقة الأخيرة نفسها. وبالإضافة إلى "ريال كرينتي" و"ريال كورنتي" كما سبق الإشارة، فإننا نجد تلك العملة ترد في العقود بشكل آخر هو "ريال كرنيط" أيضًا. (المحكمة الشرعية، ع ٣٨، م ١، ق ٦، أواسط رمضان ١١٤٦هـ (١٧٣٤م)).

(١٧١) المحكمة الشرعية، ع ١٤/ ١، م ٤، ق ١٧٣، سنة ١١٨٤هـ.



في العادة أموال موجهة للصدقات بمختلف صورها ومنها الوقف. وهذا ما نجده في عقد يعود إلى أواخر جمادى الآخرة ١١٧٤هـ (١٧٦١م) بخصوص وصية الحاج مولاي بلقاسم الذي "أوصى في قائم حياته أنه إن أتاه أجله المحتوم وتوفاه الحي القيوم [فـ]يُخرج من متروكه ألف ريال واحد كلها مثمنة دراهم صغارًا ويُبتاع بها ملك ويُحبَّس على والدته الولية فاطمة بنت عبدالعزيز وزوجه الولية آسية بنت أحمد وابنتها لالاهم ينتفعن بغلة ذلك مدة حياتهن، وبعد وفاتهن يرجع ذلك حبسًا ووقفًا على جماعة المؤذنين بالجامع الأعظم داخل الجزائر المحروسة". وقد "أُخذ جميع العدد المذكور من متروكه ووضع بدكان الحرمين الشريفين"، وحسبما ورد في العقد المتعلق بذلك فإن ذلك المبلغ وضع في الدكان تحت نظارة قاضي المالكية، ومضى عليه في الدكان "أعوام عديدة"، إلى أن أخرجته والدة الموصي المذكور بإذن من قاضي المالكية أيضًا واشترت به في التاريخ المشار إليه نصف علوي بثمن قدره ١١٠ دنانير ذهبًا سلطانية وأوقفته بالصورة المحددة في الوصية(١٧٢).

وكانت الأمانات المالية المودعة في الدكان متفاوتة القيمة بطبيعة الحال، ولكن إذا كان بعضها صغيرًا لا يتجاوز بضع عشرات من الدنانير الذهبية كما في النماذج المذكورة أعلاه، فإن بعضها كان كبيرًا بحيث يحتوي على مئات الدنانير كما هو في أمانة خليل بن الحاج عثمان البونباجي الذي كان

(١٧٢) المحكمة الشرعية، ع ٣٨، م ١، ق ١٣. نسخة أخرى من العقد في: ع ٣٨، م ٤، ق ٢٤.

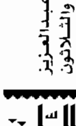
مستقرًا إلى نظر السيد عمر الإنجشاري البونباجي بإيصاء له عليه من والده، ولما أقيمت فريضة والده في أواخر ذي القعدة ١٢٠٣هـ (١٧٨٩م) "قبض الوصي المذكور جميع مناب محجوره خليل المسطور المحتوي على محابيب ودنانير وريالات[...] ووضعهم بدكان الحرمين الشريفين على يد السيد القاضي". وبعد أربع سنوات من ذلك توفي الولد خليل وورثه خاله الشاب سليمان الانجشايري البونباجي بن حسن باش بونباجي بالرحم على المذهب الحنفي، فـ "أوتي بفنيق الابن خليل المذكور الموضوع بدكان الحرمين الشريفين فوجد بداخله ما قدره ألف دينار واحد مع دينار واحد ونصف الدينار محابيب، مع مائتا [كذا] دينار وخمسة وثلاثين دينارًا ذهبًا سلطانية، مع ثلاثمئة ريال وتسعون [كذا] ريالاً وسبعة أثمان الريال بأعيانها صحاحًا ضرب الكفرة، مع تسعة وعشرين ريالاً بأعيانها دورو[١٧٣]، مع صوار ذهب، مع شاشية طاسة[١٧٤]

(١٧٣) ريال دورو: اسم عملة فضية جزائرية ظهرت في القرن ١٢هـ/ ١٨م، وزنها ٢٠ غرامًا.

Merouche, Recherches..., op. cit.,pp 46, 48.

وترد في عقود المحكمة الشرعية بصيغ مختلفة، كأن يقال: "أربعمئة ريال دورو فضة، صرف كل ريال سبعة ريالات ونصف الريال دراهم صغارًا". (المحكمة الشرعية، ع ٥٣، م ٣، ق ٢٦، أواسط جمادى الآخرة ١٢٣١هـ (١٨١٦م))، أو يقال: "أربعمئة ريال كلها دورو صحاحًا، صرف كل ريال منها سبعة ريالات ونصف الريال دراهم صغارًا". (المحكمة الشرعية، ع٩٠-٩١، م ٨، ق ١١٥، أواسط ربيع الآخر ١٢٣٢هـ (١٨١٧م)).

(١٧٤) شاشية طاسة: لفظة "شاشية" تطلق في الجزائر وفي تونس بشكل خاص على نوع من اللباس يغطى به الرأس، مثل الطربوش والقبعة في العصر الحديث. أما لفظة "طاسة" التي أتت بعدها =



منه [أي من الذهب]، مع دورو حـامسـة[١٧٥] منه"[١٧٦]. وإذا حاولنا تقدير المبالغ المالية وحدها دون الحلي المذكورة معها في هذه الحالة فإننا نجدها تساوي بالدينار الذهبي السلطاني آنذاك ما قدره: ١١٤٠ (ألف ومئة وأربعون) دينارًا. ويقدر ذلك وزنًا بـ ٣٨٧٦ غرامًا من الذهب. وإذا أضيف إلى

= فلا يوجد لدينا ما يوضحها، ولكن المعروف آنذاك أن الأغنياء في المدينة كانوا يصنعون لأبنائهم الشواشي المرصعة بالعُملات الذهبية كما كشفت لنا عن ذلك عقود المحكمة الشرعية، ومن ذلك ما نقرأه في فريضة الحاج حسن الإنجشايري القزاز ابن محمد بن الموبري في أواخر ذي الحجة ١٢٠٦هـ (١٧٩٢م) حيث ذكر أنه خلف "مئة ريال واحدة واثني عشر ريالاً ونصف الريال صرف اثني عشر دينارًا ونصف الدينار ذهبًا عينًا سلطانية كانت برأس ابن ابنه وهو الابن محمود علي وجه التحلية" (المحكمة الشرعية، ع ٦، م ٣، ق ٥)، ثم ما نقرؤه في عقد هبة من أحمد السكاكري ابن الحاج محمد اللمداني لابنته باية في أواخر ذي الحجة ١٢٤٢هـ (١٨٢٧) ، فكان من ضمن تلك الهبة: "جميع سبعون [(كذا)] دينارا ذهبا سلطانية [من الـ]سكة القديمة التي بشاشيتها" (المحكمة الشرعية، ع ٣١، م ١، ق ١). وقد لاحظ تلك الظاهرة الديبلوماسي الفرنسي "لوجيي دو تاسي" ووصف تلك الشواشي، وقال بأن هناك من الأسر الغنية التي تقوم بتغطية شواشي أبنائها بصورة تامة بالدنانير السلطانية.

De Tassy, Histoire ..., op. cit., p 61.

ومن ثمة فإن الأقرب إلى المعنى هنا أن "شاشية طاسة" تعني الشواشي المرصعة بالقطع النقدية وفي مقدمتها الدنانير الذهبية السلطانية، أو قد تكون نوعًا من تلك الشواشي المرصعة، وخاصة أن النص أشار بكل صراحة بأنها من الذهب.

(١٧٥) دورو حـامسـة: لفظة "دورو" هي لفظة إسبانية تعني "الصلب والقوي"، وكانت تطلق في الجزائر على بعض أنواع العملات الفضية، ولكن لفظة "حامسة" التي أتت بعدها هي غير واضحة ولعلنا لم نستطع قراءتها بشكلها الصحيح في الأصل.

(١٧٦) المحكمة الشرعية، ع ٩٠-٩١، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٣، ١٢٠٧.

ذلك قيمة الحلي التي تضمنتها الأمانة فإن قيمة هذه الأخيرة ستزداد وتصبح أكبر مما ذُكر بكثير.

وعلاوة على الأموال فإن الأمانات التي كانت تحفظ في "الدكان" كانت تتضمن شيئًا آخر ذا أهمية في المِلكية الأُسرية وهي عقود العقارات، باعتبارها الحُجج التي تستخدم في إثبات صحة الملكية، ومن دونها يصعب التصرف في العقارات بأي صفة من الصفات، وبشكل خاص في حالتي البيع أو الوقف. وعلاوة على ذلك فإن ضياعها كان يشكل مصدر قلق كبير للأُسَرة، خصوصًا إذا كانت الأملاك التي ترتبط بها تلك العقود محل نزاع مع أُسَر أخرى. ولذلك فإن بعض الأُسر كانت لكي تحافظ على عقودها العقارية وتجنبها الضياع فإنها كانت تأخذها إلى دكان الحرمين الشريفين وتودعها فيه باعتبارها أمانة. وكأمثلة على ذلك فإننا نقرأ في أحد سجلات الدكان "أمانة عقود تحبيس دار عبدي باشا حبسها على علجيه(١٧٧): [وهما] رمضان ومحمد خوجه وارديان باشي(١٧٨)، [أُحضرت في] غرة حجة

(١٧٧) علجيه: هي هنا مُثنى وفي حالة الإضافة، ومفردها في الحالة المجردة: "علج"، وهي اسم كان يطلق في الجزائر على الأوروبيين الذين يعتنقون الإسلام، وذلك مقابل اسم "إسلامي" الذي يطلق على اليهود الذين يقومون بالعمل نفسه.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit, p 154.

(١٧٨) ورديان باشي: أو "وارديان باشي"، هو تعبير مركب من لفظة "ورديان" وهي "gardian-gardien" في بعض اللغات الأوروبية، بمعنى "حارس" أو "مراقب"، ولفظة "باش" التي تعني "رأس" في اللغة التركية، ولكنها جاءت هنا بمعنى "رئيس" أو "قائد"، وكان تعبير =



١١٦٣"هـ[١٧٩] (١٧٥٠م)، و"أمانة أحمد بن محمد شاوش ابن شعبان وهو صنيدق داخله عقود إلى أن يرفع، [أُحضرت في] رجب ١١٦٤"هـ[١٨٠] (١٧٥١م)، و"أمانة محمد خوجه علج السيد محمد باشا رحمه الله، وهي شكارة فيها رسوم[١٨١] أمْلاكه، [أُحضرت في] أواخر صفر ١١٧٥"هـ (١٧٦١م). مع الإشارة بأن حفظ عقود العقارات في دكان الحرمين الشريفين قد استمر العمل به حتى في العهد الفرنسي، وهذا ما وجد في حالة الفنيق رقم (٧٣) الذي سحبت منه في ٢٠ صفر ١٢٥٦هـ (١٨٤٠م) أمانة تمثلت في ثمانية عقود لأولاد الحاج دحمان أمين البرادعية، وتتعلق بجنّة كانت على ملكهم[١٨٢].

= "ورديان باشي" يطلق في الجزائر على رؤساء الحَرَس الذين يُعيَّنون لمراقبة الأسرى الأوروربيين، سواء في الزندانات التي يحتجزون بها، أم أثناء توزيعهم على ورشات العمل في الميناء والمنشآت العمرانية. وكانوا يُختارون من الجنود الإنكشارية، ولهم جميعًا قائد عام يسمى "باشي ورديان باشي".

Shaw, voyage..., op. cit, p 172; Tassy, Histoire ..., op. cit., p 144.

(١٧٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٨٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(١٨١) رسوم: مفردها رسم، ويعني عقدا أو حجة قضائية.

(١٨٢) سلسلة البايلك، السجل ٣٠٣. ويبدو أن قسمًا معتبرًا من العقود التي تشكل اليوم أرشيف المحكمة الشرعية قد وجده الفرنسيون في دكان الحرمين الشريفين.

ثالثًا: نظام الإدارة والعمل في الدكان

بخصوص إدارة الدكان فإن القنصل الفرنسي "فونتير دو بارادي" يقول إنها كانت بيد "وكيل أملاك الجامع Vekil des biens de la mosquée"(١٨٣)، ويقصد به من غير شك "وكيل أوقاف الجامع الأعظم". ولكن عند الرجوع إلى افتتاحيات السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان والعقود التي كان يبرمها أصحاب القروض في المحكمة الشرعية، فإننا نجد أن المشرف على إدارة الدكان كان موظفًا آخر غير الذي ذكره القنصل الفرنسي، وهو كما جاء في افتتاحية أحد السجلات يعود إلى عام ١٢٠١هـ (١٧٨٦-١٧٨٧م) "وكيل أوقاف الحرمين الشريفين"، وكان الشخص الذي يَشْغل تلك الوظيفة آنذاك هو السيد أحمد بن عمر(١٨٤). وهذا الارتباط الذي كان موجودًا بين إدارة الدكان وإدارة أوقاف الحرمين الشريفين توضحه لنا عقود القراض التي كان يبرمها المتعاملون مع الدكان في المحكمة الشرعية أيضًا، حيث يُذكر بصراحة بأن الجهة النائبة عن الدكان والمكلفة بإبرام عقود القروض تلك هي إدارة أوقاف الحرمين الشريفين ممثلة في وكلائها، وذلك ما نجده في نموذجين من تلك العقود. ولكن إذا كان أحد النموذجين، وهو الذي يعود إلى أواخر شعبان

(183) De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 26.

(١٨٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٨. حيث نقرأ في الافتتاحية بعد الحمدلة والتصلية: "ابتدِئ هذا السجل لتقييد الأمانات للأيْتام وغيرهم في أيام المعظم الأجل الأكمل السيد عمر بن المرحوم السيد أحمد بن عمر وكيل أوقاف الحرمين الشريفين بمحروسة الجزائر في التاريخ".



١١٢٢هـ (١٧١٠م)، قد ذُكر فيه وكيلان فقط وهما الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي شهر البونص، والحاج محمد شهر ابن المرابط[١٨٥]، فإن النموذج الثاني منهما، والذي يعود إلى عام ١٢٢٦هـ (١٨١١م)، ذُكر فيه وكيل واحد فقط هو الحاج محمد خوجه[١٨٦]. مع وجوب الإشارة إلى أن إدارة أوقاف الحرمين الشريفين - كما تحددت هيكلتها في غرة رجب ١٠٩٢هـ (١٦٨١م) على يد الوالي العثماني آنذاك حسن بن والي والمؤسسة العسكرية التي كانت معه، وكما ورد ذلك في أحد النصوص التي تضمنتها سجلات الدكان - كانت تتشكل هيئتها من ستة أشخاص: اثنان من العسكريين برتبة آغا، واثنان من المدنيين، مع كاتب واحد وشاوش واحد أيضًا[١٨٧]. ولكن في الجمعة الثالثة من رجب من السنة الموالية وهي ١٠٩٣هـ (١٦٨٢م) أضيف إلى تلك الهيئة موظف آخر يقوم بوظيفة "العدل" (أي الكاتب)، فصار عدد أعضاء هيئة إدارة أوقاف الحرمين الشريفين بذلك سبعة أشخاص[١٨٨].

وكان الموظفون الأربعة الأُول (اثنان من الجيش برتبة آغا، واثنان من المدنيين وهم أهل البلاد) هم الذين يمسكون بزمام الإدارة في مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين ومن ضمنها "الدكان" الذي يشكل موضوع دراستنا هنا. ولم يكن لهؤلاء المسؤولين السامين اسم ثابت ومحدد، فتارة نجدهم في

---

(١٨٥) راجع نص الوثيقة في الملحق رقم (٢) من هذا البحث.

(186) Devoulx, Notes historiques..., op. cit., pp 388 -389.

(١٨٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(١٨٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. راجع نص الوثيقة في الملحق رقم (٣).

الوثائق باسم "الأمناء"، كأن يقال: "أمناء دكان الحرمين الشريفين"[١٨٩]، وتارة باسم يجمع بين "الأمناء" و"الوكلاء" كأن يقال: "الأمناء الأخيار وكلاء الحرمين الشريفين"[١٩٠]، أو يجمع بين "الأمناء" و"الناظرين" كأن يقال: "الأمناء الكرام الثقات الفخام الناظرون وقت تاريخه [...] على أوقاف الحرمين الشريفين"[١٩١]، أو بين "الوكلاء" و"الناظرين" كأن يقال: الوكلاء الأبرار والآغاوات الأخيار الناضرين [كذا] في شؤون أوقاف الحرمين الشريفين"[١٩٢]. وكانت العمليات المالية التي يقوم بها "الدكان" أو مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين في مجملها تجري كلها تحت نظرهم كما يتضح من كثير من النصوص التاريخية التي تضمنتها السجلات الإدارية والوثائق، خصوصًا في العمليات الكبرى حيث يكون حضورهم جميعًا ضروريًا، كما هو في حالة إدخال أموال الأوقاف إلى الصندوق الموجود بالدكان كما حدث في أوائل رمضان ١١٣٠هـ (١٧١٨م) حيث تم إيداع عدة مبالغ بعملات مختلفة، وكان منها ٨٠٠ دينار ذهبًا سلطانيًا. فتمت تلك العملية على يد "الأمناء الأخيار وكلاء أوقاف الحرمين الشريفين وهم الشيخ الأجل السيد محمد بن محمد الصبَّاغ

(١٨٩) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٦، سنة ١٢٠٢.

(١٩٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠. راجع نص الوثيقة كاملاً في الملحق رقم (١). ويبدو هنا أن لفظة "الأمناء" في هذه التسمية قد جاءت لتفيد معنى الصفة أكثر مما تفيد معنى الاسم، شأنها شأن لفظة "الأخيار" التي أتت بعدها".

(١٩١) المحكمة الشرعية، ع ١٣٨-١٣٩، م ٢، ق ١٩، سنة ١١٢٩هـ.

(١٩٢) سلسلة البايلك، السجل ١١٩.



ورفيقه الفاضل الأمجد السيد محمد الحرار ابن الحاج علي الأندلسيين، والمكرم الحاج أحمد آغا بن يوسف ورفيقه المعظم الحاج مصطفى آغا بن إلياس"(١٩٣). أو في حالة إخراج الأموال من الصندوق لإرسالها إلى مستحقيها في الحرمين الشريفين أيضًا كما حدث في أواخر رجب ١١٤٢هـ (١٧٣٠م) حيث تم سحب ١٥٠٠ دينار ذهبًا سلطانيًا، وسُلم المبلغ للوالي العثماني عبدي باشا لحفظه في دار الإمارة. فتمت تلك العملية "بقرار جميع الوكلاء الأبرار والآغاوات الأخيار الناضرين [كذا] في شؤون أوقاف الحرمين الشريفين وقت تاريخه وهم المعظم الحاج شعبان آغه بن عثمان والمكرم محمد آغه بن أحمد، والمكرم الأبر الحاج محمد بن البليدي ورفيقه السيد محمد بن محمد الشويحت"(١٩٤). ولكن حين تكون العمليات المالية تتعلق بمبالغ صغيرة فإن هؤلاء الوكلاء الأربعة لا يشرفون عليها جميعًا، وإنما قد يقوم بذلك اثنان منهم فقط كما وجد في حالة القرض الذي قدم للسيد سَرَاف بن محمد باي في أواخر شعبان ١١٢٢هـ (١٧١٠م) وقدره أربعمئة ريال، فأشرف على تلك العملية الوكيلان الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي والحاج محمد المرابط(١٩٥). وفي حالات أخرى يشرف على ذلك وكيل واحد فقط، وهو ما وُجد لما أعاد عبدالرحمن خربوطلي في أواسط رجب ١٢٢٧هـ (١٨١٢م) القرض الذي أخذه من الدكان في السنة

(١٩٣) سلسلة البايلك، سجل ١٩٤.

(١٩٤) سلسلة البايلك، السجل ١١٩.

(١٩٥) المحكمة الشرعية، ع ١٣٨-١٣٩، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢هـ. راجع نص الوثيقة المتعلقة بذلك في الملحق رقم (٢) من هذا البحث.

التي قبلها، واستلم مع ذلك الرهن الذي وضعه مقابل ذلك القرض وهو صارمة من الذهب. فتمت تلك العملية بإشراف الوكيل الحاج محمد خوجه ابن إبراهيم[١٩٦].

وأما اختيار هؤلاء الوكلاء فإنه كان من الطبيعي أن يخضع لمعايير مُحدَّدة وعلى رأسها الأمانة، ومن ثمة جاءت تسميتهم بالأمناء. ولذلك فإنه كان يُحرص أن يكون الأشخاص المعيَّنون لتلك الوظيفة ينتمون إلى فئات اجتماعية محددة. ومن خلال النصوص التاريخية المتوافرة بين أيدينا فإن الوكيلين اللذين كانا يُختاران من الجيش فإنهما كانا دائمًا من الآغاوات. ولقب آغا كان يعطى في الجزائر في ذلك العهد للضباط الذين هم برتبة بلوك باشي (قادة الوحدات) ويُعينون لقيادة الوحدات العسكرية الموزعة على المدن الرئيسية في الأيالة[١٩٧] وتسمى كل واحدة منها "نوبة"، وأما قائدها فيسمى "آغا النوبة". ورتبة آغا تعطى كذلك لأعلى ضابط في الجيش الإنكشاري، ويسمى آغا الإنكشارية. وبعد تنحية هذا الضابط من وظيفته يصبح "معزول آغا"، وهو نفسه "منزول آغا"، بمعنى آغا متقاعد[١٩٨]. ومن ثمة يتضح لنا مستوى الضباط الذين كان يعيَّن من بينهم الوكيلان اللذان يمثلان الجيش في إدارة مؤسسة أوقاف الحرمين الشريفين. فكان هناك حالات يكون فيها الوكيلان المذكوران من الآغاوات، مثل الحاج علي آغا ابن

(196) Devoulx, Notes historiques..., op. cit, pp 388-389.

(197) De Tassy, Histoire..., op. cit., p 138.

(١٩٨) حول تفاصيل تلك الوظائف العسكرية جميعًا راجع: حماش، مصدر سابق، ص٩٩ وما بعدها.



محمد ورفيقه محمود آغا ابن عبدالله اللذين توليا الوكالة في عام ١١٠٤هـ (١٦٩٢-١٦٩٣م)(١٩٩)، والحاج أحمد آغا ابن يوسف ورفيقه الحاج مصطفى آغا اللذين تولياها في عام ١١٣٢هـ (١٧١٩-١٧٢٠م)(٢٠٠). وهناك حالات أخرى يكونان فيها من "المنزول آغاوات"، مثل حسين شريف منزول آغا ابن عبد الله ورفيقه إبراهيم منزول آغا ابن حسين اللذين توليا الوكالة في عام ١١٩١ هـ (١٧٧٧م)(٢٠١)، ومصطفى منزول آغا ابن محمد ورفيقه حسين منزول آغا ابن عمر اللذين تولياها في عام ١٢٠٢ هـ (١٧٨٧-١٧٨٨م)(٢٠٢).

وأما الوكيلان الآخران اللذان كانا يُختاران من المدنيين فكانوا في حالات كثيرة - كما تكشف لنا ذلك أسماؤهم - من أصحاب الحرف، وعلاوة على ذلك من الأندلسيين، ومن الذين أدوا فريضة الحج. وذلك مثل حالة الحاج محمد العطار الأندلسي ابن المرابط والحاج حمودة الشريف الأندلسي اللذين توليا الوكالة في عام ١١١٩هـ (١٧٠٧-١٧٠٨م)(٢٠٣)، والحاج علي ابن الحاج ساعد العطّار الأندلسي، ورفيقه الحاج محمد الحرار ابن الحاج قاسم الأندلسي اللذين تولياها في عام ١١٣٢هـ (١٧١٩-١٧٢٠م)(٢٠٤).

---

(١٩٩) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ١١، سنة ١١٠٤هـ.

(٢٠٠) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٩، سنة ١١٣٢هـ.

(٢٠١) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٧، سنة ١١٩١هـ.

(٢٠٢) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٦، سنة ١٢٠٢هـ.

(٢٠٣) المحكمة الشرعية، ع ١١٤-١١٥، م ١، ق ٢٨، سنة ١١١٩هـ.

(٢٠٤) المحكمة الشرعية، ع ١١٦، م ٨، ق ٩، سنة ١١٣٢هـ.

وإذا أتينا إلى الكاتبين (أو العدلين)، فوظيفتهما كانت واضحة وهي تسجيل المعاملات التي يقوم بها الوكلاء في السِّجلات الإدارية التابعة للدكان. ومن ثمة فإن أهم شرط كان يجب توفُّره فيمن يتولى تلك الوظيفة هو معرفة القراءة والكتابة، علاوة على قدر من التكوين يؤهله لصياغة العقود وتحرير المحاضر وإجراء الحسابات وتنظيم العمل الإداري بشكل عام داخل الدكان. وكما تُظهر لنا السجلات التي كان يشرف عليها هؤلاء الكتاب فإن الأشخاص الذين عُيِّنوا لذلك لم يكونوا على مستوى تعليمي واحد وإنما على مستويات مختلفة. وإذا كان بعضهم يتمتعون بكفاءة عالية أو متوسطة، فإن بعضهم كانوا دون ذلك بكثير، حتى إن منهم من كان يكتب بلغة دارجة يُخلط فيها بين التاء المربوطة والتاء المفتوحة، وبين السين والصاد، والظاء والضاد وغير ذلك(٢٠٥).

وأما المُوظف السابع وهو الشَّاوش فعمله مساعدة الأمناء والكاتبين في تنظيم شؤون الدُّكان وتيسير العمل به. ومن الأعمال التي كان يقوم بها هي من غير شك نقل الأوامر والتوجيهات والرسائل، وترتيب الأمانات داخل الدكان وغير ذلك. ولذلك وُجد أن الشاوش يسمَّى في بعض الحالات "عون" (بمعنى مساعد)، و"خديم". وهذا هو حال المرابط

(٢٠٥) سلسلة البايلك، السجل ١٩٦. حيث نقرأ كمثال على ذلك: "الحمد لله دخلة أمانة فنيق سغير أتا بها سعيد الحرار معا بن سيدي عمر العادل". وصواب الفقرة تلك هو كما يأتي: "دخلت أمانة، وهي فنيق صغير أتى بها سعيد الحرار مع ابن سيدي عمر العدل".



أحمد الذي وصف بأنه "عون قاضي المالكية"[٢٠٦]؛ وحمودة الذي وصف بأنه "خديم قاضي الحنفية"[٢٠٧].

وإذا أتينا إلى نظام العمل داخل الدكان فإننا نجده يقوم على جملة من القواعد، سواء في حفظ أموال فقراء الحرمين الشريفين، أم في تقديم القروض، أم في حفظ الأمانات. ونظرًا إلى صعوبة الإلمام بذلك النظام في تلك الوظائف الثلاث، فإننا رأينا أن يقتصر عملنا هنا على جانب واحد منه فقط هو المتعلق بحفظ الأمانات، وسنبين ذلك من خلال العناصر الآتية:

١ - كانت الأمانات المُقدَّمة للدكان يحفظها أصحابها بوسائل مختلفة كما تشير إلى ذلك سجلات الدكان نفسها، فهناك من يضع أمانته في "شكارة" (أي كيس) كما هو الحال في أمانة أحمد بن أبو جمعة التي وُضعت في "شكارة باز"[٢٠٨]، وأمانة محمد أرنبطوط التي وضعت في "شكارة حمرة [كذا] ديار بكير"[٢٠٩]، وأمانة العكون التي وضعت في "شكارة زرقاء"[٢١٠]، وأمانة قاسم الجيجلي الأسير التي وضعت "داخل شكارة حرير مور مشبكة"[٢١١]. وهناك من كان يضع أمانته في صندوق كبير أو صغير، وقد يضع

(٢٠٦) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠. وكذلك السجل ١٩٣.

(٢٠٧) سلسلة البايلك، السجل ١٢٨.

(٢٠٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٠٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

الصندوق في شكارة أو غيرها كما هو الحال في أمانة الولدين سليمان وشقيقته[٢١٢] ولدي أحمد بن المرابط التي وُضعت في "صنيدقة داخل شكارة مطرزة"[٢١٣]، وأمانة الحاج محمد الشبارلي التي وضعت في "صنيدقة مستورة"[٢١٤]، وأمانة الذمية جيبط التي وُضعت في "صندوق داخل حنبل [مُلون] بالأصفر والأكحل والأبيض"[٢١٥]، وأمانة اليتيم محمد بن نابي التي وُضعت "داخل صنيدقة جلد داخل شكارة حمرة [كذا] مخططة بالذهب"[٢١٦]، وأمانة الأسير مصطفى أوده باشي[٢١٧] التي وضعت في "صنيدق عمل العرب مزوق"[٢١٨]، وأمانات الأيتام أولاد الخزنجي[٢١٩] التي وضعت في "صندوق صغير أحمر عمل بر الترك"[٢٢٠]. وكان هناك من يضع أمانته في كاغد (كاغط) مثل أمانة أحمد

---

(٢١٢) لم يذكر اسمها في النص.

(٢١٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٧) أوده باشي: مصطلح عسكري تركي يطلق على ضابط في وحدات الجيش الإنكشاري يأتي في الرتبة بعد "وكيل خرج"، وفي حالة ترقيته يصير "بولكباشي".

De Tassy , Histoire ..., op. cit., pp 136-139; 2 Shaw, voyage..., op. cit,pp 158-162.

(٢١٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢١٩) خزنجي: هو ناظر الخزينة، ويأتي من حيث الرتبة الإدارية والأهمية الوظيفية بعد الباشا، وقد سبق شرحه.

(٢٢٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.



بوشناق التي وُضِعت "داخل كاغد مربوط"(٢٢١)، وأمانة حسين بن حسن بلكباشي التي وضعت "داخل كاغد داخل خرقة داخل كاغد أبيض"(٢٢٢).

ولكن ما يُلاحظ في حفظ الأمانات في الدُّكّان أنه إذا كان بعضُها يُوضَعُ داخل شكارة أو صندوق أو كاغد أو غير ذلك، فإن أغلبها كان يوضع في وعاء يسمى "الفنيق"، وهو لفظة وردت في قواميس اللغة بمعنى لا يناسب الوظيفة التي يُستخدم فيها الفنيق في دُكّان الحرمين الشريفين(٢٢٣) وهي حفظ الأمانات. أما اللفظة المناسبة في معناها لتلك الوظيفة فهي كما ذكرها صاحب لسان العرب "الفنيقة"، وهي "الغِرَارَة"(٢٢٤). وهذه الأخيرة كما شرحت في المصدر نفسه، هي الجُوالِق(٢٢٥). ولفظة "الفنيقة" هي نفسها ذُكِرت في بعض قواميس اللغة التركية باعتبارها كلمة عربية دخيلة، فَشُرحت في أحدها بأنها "كيس واسع مصنوع من الشعر"(٢٢٦)، وشَرحت في آخَر بأنها "كيس كبير يستخدم لنقل التراب"(٢٢٧). وهذا المعنى

---

(٢٢١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٢٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٢٣) ذلك المعنى هو "الفحل من الجَمل الذي يُستخدم في انتقاء السلالات الجيدة" (ابن منظور (محمد)، لسان العرب، مصدر سابق، ج ٥، ص٣٤٧٤.

(٢٢٤) المصدر نفسه، ج٥، ص٣٤٧٤.

(٢٢٥) المصدر نفسه، ج٤، ص٣٢٣٦.

(226) Redhouse (J), Turkish and english lexicon, new impression, Beirut, librairie du Libon, 1974, p 1398.

(227) Bianchi, Dictionnaire..., op. cit., T. 2, p 401.

الذي تحمله لفظة "فنيقة" هو نفسه ورد في القواميس التركية بخصوص لفظة "جُوالق"(٢٢٨) التي ذكرها صاحب لسان العرب. ولكن الفنيق الذي كان يستخدم في دكان الحرمين الشريفين - كما توضحه سجلات الدكان - لم يكن كيسًا وإنما كان صندوقًا، وهو ما يستخلص من عدد من العبارات وردت في تلك السجلات ووصفت فيها بعض الفنائق التي حُفظت فيها الأمانات، وتضمَّن ذلك الوصف بعض الخصائص التي كانت تُميز الفنيق، وهي خصائص لا يمكن أن تتوفر في الأكياس وإنما في الصناديق فقط. ومن تلك الخصائص "الغلق بالمفتاح" كما وجد في أمانة حمزة بن اللمداني "وهي فنيق وضعها سي علي بن رمضان القسمطيني [...] ومفتاح الفنيق بيده"(٢٢٩). ثم خاصية "النقش" الذي لا يكون إلا على الخشب، وذلك هو الحال في أمانة اليتيمة بنت العباسي البناي، "وهي فنيق أسود منقوش"(٢٣٠). ثم الشكل الهندسي كما هو الحال في أمانة الولدين محمد ورازية(٢٣١) أولاد الحاج حميدة، "وهي فنيق مُربع"(٢٣٢). ثم بعض أنواع الخشب التي كان يُصنع منها

(228) Bianchi, Dictionnaire..., op. cit. T. 1, p 656. Redhouse, Turkish..., op. cit., p 686.

(٢٢٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٣٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٣١) رازية: هو نطق تركي لاسم "راضية"، لأن الأتراك ينطقون حرف الضاد في بعض الكلمات زايًا، ومنها اسم راضي (رازي)، وضابط (زابط)، وحاضر (حازر) وغيرها.

(٢٣٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.



الفنيق كما جاء في أمانة أولاد يوسف خوجه "وهو فنيق جوز مربوط بالنحاس"(٢٣٣). ومن خلال تلك الخصائص التي كان يتميز بها الفنيق يمكن القول بأنه هو نفسه الصندوق، ولكن الفنيق يتميز عن الصندوق بكونه يرتبط بحفظ الأمانات أكثر مما يرتبط الصندوق، ولذلك فإنه يجوز أن نقول بأنه صندوق الأمانات، أو الخزنة. وهو يقابل ما يسمى في الفرنسية (Le coffre) الذي يستخدم لحفظ الأموال في المنازل والمؤسسات المالية مثل البنوك. وكان كثير من الأسر في مدينة الجزائر تملك الفنيق في منازلها وتستعمله في حفظ حاجاتها الثمينة(٢٣٤). ولما كان الأمر كذلك فإنه باستثناء الفنيق فإن الإدارة الفرنسية في السنوات الأولى من الاحتلال قد أبطلت استخدام جميع أنواع الأوعية الأخرى التي كانت مستخدمة من قبل في حفظ الأمانات بدكان الحرمين الشريفين، وهي الصناديق والشكارة والكاغد والمشمع وغيرها، وصار الفنيق هو الوعاء الوحيد المستخدم في ذلك.

وكما كان يُفعل في البنوك بأوروبا آنذاك وفي العصر الحديث أيضًا، فإن الفنائق في "دكان الحرمين الشريفين" صارت في العهد الفرنسي تَحْمِل أرقامًا متسلسلة تُسمى (نُومْرو)(٢٣٥)،

---

(٢٣٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٣٤) سلسلة بيت المال، السجل ١، مخلفات كل من: استانا كويلي حسين يولداش، والحاج يوسف خوجه، ويوسف الأوطراق، وكلها في سنة ١٢١٢هـ.

(٢٣٥) نومرو: هي اللفظة الفرنسية Numéro، وتعني (الرقم التسلسلي).

كما هي أرقام الحسابات البنكية في عصرنا الحديث. وكمثال على ذلك فإننا نجد في عام ١٨٤٠م أن الفنيق (نومرو ١) كان مخصصًا لأمانة أولاد بوشيخ(٢٣٦)، والفنيق (نومرو ٤) مُخصَّصًا لأمانة خليل بن محمد بن علي باشا(٢٣٧)، والفنيق (نومرو ٦٠) لأمانة أولاد حسن الزميرلي(٢٣٨). ومن ثمة صار كل صاحب أمانة من الأمانات المحفوظة في الدُّكان عليه أن يحفظ رقم الفنيق الذي وُضعت فيه أمانته، وعندما يأتي إلى الدكان ليَسْحب منها شيئًا أو يودعه فيها، فإن عليه أن يذكر للموظف المُكَلف بإدارة الدكان رقم الفنيق الذي وُضعت فيه، فيُحْضِره المُوظَّف أمامه ويجري العملية التي يريدها على أمانته، ويقوم الموظف بتسجيل تلك العملية في السجل المُعَد

(٢٣٦) سلسلة البايلك، السجل ٣٠٢. ولفظة "بوشيخ" هنا هي اسم علم عربي دارج كان يُعرف به أحد سكان المدينة آنذاك، ويبد أن صوابه "أبو الشيخ".

(٢٣٧) علي باشا: هناك أكثر من حاكم عثماني تولى الحكم في الجزائر بهذا الاسم. وقد يكون المقصود به آخرهم الذي حكم من شوال ١٢٣١هـ إلى ربيع الآخر ١٢٣٣هـ (أغسطس - سبتمبر ١٨١٦- فبراير- مارس ١٨١٨م)، وكان واحدًا من أشهر الحكام العثمانيين في الجزائر بفضل الإصلاحات التي عمل على إدخالها على النظام العثماني في الجزائر، ولكن المنيَّة عجلت به ولم تمكنه من إتمام مشروعه. راجع حوله: الزهار (أحمد الشريف)، مذكرات، تحقيق أحمد توفيق المدني، ط٢، الجزائر، شونت، ١٩٨٠م، ص١٣١-١٣٨.

(٢٣٨) سلسلة البايلك، السجل ٣٠٢. ولفظة "الزميرلي" هنا صوابها في اللغة التركية "إزميرلي"، وتعني النسبة إلى مدينة "إزمير" التركية الواقعة على بحر إيجه. وهي مُركَّبة من اسم "ازمير" والأداة "لي" الدالة على النسبة في اللغة التركية، وذلك بمعنى "الإزميري".

لذلك، كأن يُكتب: "خرج من فنيق نومرو ٢٢، [أمانة] أولاد عبد الرحمن ما قدره ظبالين ذهبًا اثنان سكة اصبانية[٢٣٩]، مع أربعة عشر دينارًا أرباع ذهبًا جديدة، مع سبعة دنانير وثلاثة أرباع قديمة، مع سبعة ريالات دوروا سكة أصبانية[٢٤٠]، بتاريخ اليوم ١٠ فرار [كذا] سنة ١٨٤٠[١]م"[٢٤١]، أو يكتب "عن إذن قاضي الحنفية خرج من

---

(٢٣٩) ظبالين ذهبًا سكة إصبانية: يقصد بذلك العملة الذهبية الإسبانية المسماة "الضبلون الذهبي Doblon"، وهي عملة مضاعفة بالنسبة إلى العملات الأوروبية الرائجة في أوروبا والعالم آنذاك وعلى رأسه الريال Ecu، فكان هناك الضبلون ذو المئة ريال ذهبي، وذو الثمانية، وذو الأربعة، وذو الريالين، والضبلون الحسابي الذي يساوي ١٥ فرنكًا فرنسيًا.

De Taboada (Melchior E. N), Dictionnaire espagnol - français, 10_ éd., Paris, P. J. Rey, 1847, T. 2, p 544.

(٢٤٠) ريال دوروا سكة إصبانية: هو العملة الإسبانية التي انتشر تداولها في مختلف أنحاء العالم في القرنين الميلاديين ١٦ و١٧م بشكل خاص، ويسميها الإسبان: "Peso fuerte" و"Peso duro"، ويعرف في بعض الدول باسم "Piastre". وصارت هذه العملة - كما يذكر المنور مروش - العملة الأساس في المعاملات التجارية في مدينة الجزائر ومدينة تونس في القرن ١٧م. وكانت قيمتها تعادل ٢٣٢ دراهم صغارًا، أو ٤,٦٤ دنانير خمسينية

Merouche, Recherches..., op. cit.,p 35-36.

كما راجت هذه العملة في مصر أيضًا حيث عرفت بالغروش، والقروش، ووصفت بصفات مختلفة. الصاوي (أحمد)، النقود المتداولة في مصر العثمانية، القاهرة، مركز الحضارة الإسلامية، ٢٠٠١م، ص١٦٢-١٦٧.

(٢٤١) سلسلة البايلك، السجل ٣٠٣. وشهر "فُرار" المذكور هنا، هو شهر فبراير من السنة الميلادية في العامية الجزائرية، وذلك كما يقال جنبر لشهر يناير، ومغرس لشهر مارس، ويبرير لشهر إبريل، وغير ذلك.

فنيق نومرو ٢ جميع أمانة الابن حمودة بن خليل بوشيخ، ١١ دوروا أصبانية، مع ٨ دوروا فرانسه[٢٤٢]، مع ٣٢ فرانك[٢٤٣]، بتاريخ اليوم ١٧ محرم ١٢٥٥"هـ (١٨٣٩م)[٢٤٤].

٢ - إن الدكان لم يكن مخصصًا في معاملاته لفئة اجتماعية معينة أو طائفة دينية محددة، وإنما كان منفتحًا في ذلك على مختلف الفئات والطوائف التي تُكوِّن النسيج الاجتماعي لمدينة الجزائر. ومن ثمة فإن الدكان كما كان يتعامل مع المسلمين فإنه كان يتعامل مع أهل الذمة أيضًا، ونعني بذلك اليهود الذين كانوا يشكلون طائفة دينية ضمن المجتمع في المدينة. وهذا ما تدل عليه أمانتان وضعتا بالدكان في أواسط جمادى الآخرة ١١٦٢هـ (١٧٤٩م) وتعودان إلى امرأة "ذمية" اسمها جيبط، وتتمثلان في

(٢٤٢) دوروا فرانسه: إن كلمة "دورو" أو "دوروا" كما ترد أحيانًا في الوثائق، هي كلمة إسبانية تعني "الصلب"، وكانت تطلق في الجزائر على العملات الفضية، كأن يقال: "أربعمئة ريال دورو فضة، صرْف كل ريال سبعة ريالات ونصف الريال دراهم صغارًا" (المحكمة الشرعية، ع ٥٣، م ٣، ق ٢٦، أواسط جمادى الآخرة ١٢٣١هـ (١٨١٦م)). وهذه العملة الفضية الفرنسية لم نصادفها في عقود المحكمة الشرعية التي تعود إلى ما قبل الاحتلال الفرنسي (١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م)، ويستخلص من هذه الإشارة الواردة بخصوصها في البحث أن استخدامها في الجزائر بدأ بعد الاحتلال. وقد تكون هي نفسها "ريال فرانسا" التي ظهر استخدامها في مصر في أوائل القرن ١٣هـ/ أواخر القرن ١٨م (الصاوي، النقود، مصدر سابق، ص١٧٢).

(٢٤٣) فرانك: يقصد بذلك فرنك، وهو العملة الذهبية للدولة الفرنسية، وبدأ استعماله في الجزائر بعد الاحتلال الذي وقع عام ١٢٤٦هـ/ ١٨٣٠م.

(٢٤٤) سلسلة البايلك، السجل ٣٠٢.

صندوقين لم يكشف عن محتواهما، وكان أحدهما "داخل حنبل[٢٤٥] [ملون] بالأصفر والأكحل والأبيض"، وكان الثاني مثله أيضًا[٢٤٦]. بل إن الدكان كان يتعامل حتى مع الأوروبيين أيضًا الذين كانوا يأتون إلى الجزائر لممارسة التجارة، وهذا ما تدل عليه أمانة الأسير حسين بلكباشي، التي أحضرها إلى الدكان في أواسط شعبان ١١٦٩هـ (١٧٥٦م) جيمس الرومي (أي الأوروبي) والذمي (أي اليهودي) شمويل، وتمثلت في مبلغ مالي قدره ستون دينارًا ذهبًا سلطانيًا. وكتب بخصوصها بألا يسمح بسحبها إلا للشخصين المذكورين[٢٤٧].

٣ - يطلق على الودائع التي يتقدم أصحابها لحفظها بالدكان لفظة "أمانة". وهي لفظة قرآنية تحمل مدلولاً دينيًا وأخلاقيًا عميقًا في ثقافة المجتمعات الإسلامية ومنها مجتمع مدينة الجزائر[٢٤٨]، مما يدل على عظمة الثقة المتبادلة بين أفراد المجتمع الذين يتقدمون لحفظ ودائعهم في

---

(٢٤٥) حنبل: هو نوع من المفروشات الصوفية المزركشة تشتهر بها الجزائر، وربما بلاد المغرب عمومًا، تنسجه النساء في المنازل ويستخدم فراشًا للنوم مثل البساط، كما يُستخدم غطاء أيضًا مثل البطانيات. ويسمى في بعض المناطق "حايك". ولكن في الوقت ذاته فإن لفظة "حايك" تُطلق على لباس فضفاض ترتديه المرأة عند خروجها من المنزل حتى لا تنكشف على الرجال الأجانب، وهو عادة ذو لون أبيض، ولكنه قد يكون أسود كما كان إلى زمن قريب في مدينة قسنطينة.

(٢٤٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٤٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٤٨) من الأمثال الشعبية المعبرة عن ذلك: الأمانة سوَّدت الغراب، أي جعلته أسود بعدما كان بلون آخر، لأنه خان الأمانة ولم يحافظ عليها.

الدكان وإدارة هذا الأخير التي كان عليها أن تقابل تلك الثقة التي وُضعت فيها بثقة مثلها، وذلك بالحفاظ على الودائع كما أحضرت إلى الدكان، والحرص على عدم ضياع أي جزء منها إلى أن تُعاد إلى أصحابها. وهي مسؤولية في غاية الصعوبة لا يستطيع أن يكفلها إلا من يُقدِّر أهمية الأمانة. وكانت هذه اللفظة لا تُطلق على نوع معين من الودائع دون نوع آخر، وإنما على كل الودائع التي يُؤتى بها إلى الدكان، وذلك حتى تلك التي تُمثل ضمانًا (أي رهنًا) مقابل اقتراض الأموال الذي يقوم بها بعض الأشخاص من خزينة أوقاف الحرمين الشريفين الموجود مقرها في الدكان. وكمثال على ذلك فإنّنا نقرأ: "جيء بأمانة [...] الحاج مسعود خديم الخزناجي وهي أربع فردات مسايس، وضعت في ثلاثين دينارًا ذهبًا سلطانية، لا يرفعهم إلا إذا أتى بما هو مذكور من الدنانير، في ربيع الآخر ١١٧٢"هـ (١٧٥٨م)(٢٤٩).

ونظرًا إلى الخصوصية المعنوية التي تكتسيها الأمانة في نظر المجتمع بشكل عام، فإن إدارة الدكان كانت مسؤولة بشكل كامل عن الأمانات التي تُسلَّم لها لحفظها، وفي حالة ضياع واحدة منها فإن عليها أن تعوِّضها. وهذا ما نلمسه بصورة واضحة من حالة تعود إلى أوائل جمادى الأولى ١١٣١هـ (١٧١٩م) حيث ضاعت أمانة محمد الأسير ابن جنان التي كانت قد وُضعت في الدكان قبل ذلك على يد الشيخ سيدي مصطفى العنابي، وبلغت قيمتها ٤٥٩ ريالاً وربع

(٢٤٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

مجلة فصلية محكمة تصدر عن دارة الملك عبدالعزيز
العدد الأول المحرم ١٤٣١هـ، السنة السادسة والثلاثون
الدارة

الريال. وقد اعتُبر ضياع تلك الأمانة عملاً شنيعًا اهتزت له إدارة الدكان، وهو ما عبر عنه الكاتب في سجل الأمانات بقوله: "فلم توجد [الأمانة] وتفاقم أمرها". وبالفعل فإن أمر الأمانة قد تفاقم؛ لأن خبر ضياعها وصل إلى مسامع الوالي العثماني الذي أمر بأن تُعوَّض الأمانة من مال خزينة فقراء الحرمين الشريفين، ثم تجمع قيمة ذلك التعويض من كراء نصف الدار التي تنسب إلى "ابن صاري مامي" والموقوف على افتداء الأسرى، وتعاد تلك القيمة إلى خزينة فقراء الحرمين الشريفين من جديد[٢٥٠]. ولكن الوثيقة إذا كانت قد بينت لنا حرص الوالي العثماني على الحفاظ على أموال فقراء الحرمين الشريفين، فإنها لم تبين لنا حرصه على حفظ الأمانات من الضياع في الدكان؛ لأنها لم تشر إلى الإجراءات التي اتخذها ضد إدارة الدكان بسبب ذلك.

٤ - لما كانت الودائع التي تحفظ في الدكان تعتبر أمانات، فإنه لم يكن يشترط على أصحابها كشف محتوياتها لإدارة الدكان وتسجيل تلك المحتويات في السجل، وإنما كان ذلك مسألة اختيارية، فمن شاء كشف عن أمانته وسجل محتوياتها في السجل، ومن لم يشأ ذلك فإنه لا يلزم به. وكان كثير من الناس، إن لم يكن أغلبهم، يميلون إلى عدم الكشف عن أماناتهم، حتى إن بعض الأشخاص كانوا يغلقون صناديق أماناتهم ويأخذون مفاتيحها معهم حتى لا يطلع عليها أحد غيرهم، وهو ما وُجد في "أمانة حمزة بن اللمداني وهي فنيق

(٢٥٠) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦. راجع نص الوثيقة المتعلقة بتلك الحادثة في الملحق رقم (٤) من هذا البحث.

وضعها سي علي بن رمضان القسمطيني إلى أن يرفعها صاحبُها حمزة المذكور بمحضر محمد بوعمامة، ومفتاح الفنيق بيده، أواسط شوال ١١٦٥"هـ (١٧٥٢م)[٢٥١]، وهناك من كانوا يختمون على وعاء الأمانة بالشمع كما هو الحال في "أمانة شاك جاكماز[٢٥٢] شاوش العسكر كان، وهي شكارة حرير حزام بقيطان حرير زنجاري مختوم على الشكّارة بالشمع، وُضعت داخل الفنيق المُعَد للأمانات على يد صرّاج الآغة[٢٥٣] شاريف، وحفّاف حانوت الشّاوش، أواسط ربيع الآخر ١١٥٥"هـ (١٧٤٢م)[٢٥٤]. ولذلك فإن عددًا كبيرًا من الأمانات التي تضمنتها سجلات الدكان وردت مجهولة من

---

(٢٥١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٥٢) شاك جاكماز: هي جملة فعلية تركية منفية، والفعل هنا هو "جاكماز"، وصوابه "چكمز"، وهو فعل مضارع استمراري منفي مصرف مع الضمير المفرد الغائب، من المصدر "چكمك"، وله بذلك معان متعددة، منها: لا يتحمل، لا يسحب. أما لفظة "شاك" فهي غير واضحة ولم نستطع بيان معناها، وقد تكون كتبت بشكل محور. ومن ثمة فإننا لم نستطع بيان معنى الجملة. ولكن العبارة هنا أطلقت لتدل على اسم شخص.

(٢٥٣) صراج الآغة: صوابها "سرّاج الآغا": وهو - كما يفهم من الاسم ذاته - الشخص المُكلف بإعداد الحصان الذي يركبُه آغا الإنكشارية، ومن ذلك وضع السرج عليه. ذلك أن الآغا - كما يذكر فونتير دو بارادي - كان من مراسم أداء وظيفته أنه يأتي من مقر إقامته إلى الديوان حيث يجلس الباشا، على ظهر حصان يقوده خادمه الخاص الذي يحمل اسم شاوش ويلبس جبه بنفسجية.

De Paradis, Tunis et Alger ..., op. cit., p 176.

ويبدو أن ذلك الخادم هو "سراج الآغا" المذكور.

(٢٥٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

حيث المحتوى، ولا يمكن معرفة مضمونها. ولكي نوضح ذلك فإن الأمانات التي يكشف عن محتواها كان ما يكتب بخصوصها مثل: "جيء بأمانة الأسير أحمد التركي [...] إلى أن يقدم الأسير أو يظهر عاقبة أمره، على يد إبراهيم خوجه، وهي مئة دينار ذهبًا وثلاثون دينارًا، داخل شكارة زرقاء، أواخر حجة ١١٥٧"هـ (١٧٤٥م)[٢٥٥]، أو يكتب: "جيء بأمانة أحمد بن محمد شاوش بن شعبان وهو صنيدق داخله عقود، إلى أن يرفعه، رجب ١١٦٤"هـ (١٧٥١م)[٢٥٦]. وأما الأمانات التي لا يكشف عن محتواها فكان يكتب بخصوصها مثل: "جيء بأمانة وهي فنيق للأيتام أولاد القائد أحمد بوهراوة، على يد وكيلهم محمد بن محمد بن بالي، أوائل ربيع الأولى ١١٥٩"هـ (١٧٤٦م)[٢٥٧]، أو يكتب:"جيء بأمانة العربي بن عمر بن تركية على يد السيد طاهر القاضي، وهو فنيق صغير أكحل، أتى بها في أوائل جمادى الثاني ١١٧٣"هـ (١٧٦٠م)[٢٥٨].

٥ - كانت الأمانات تحاط بإجراءات إدارية محكمة تحميها من الضياع الذي قد يحدث بسبب الأخطاء التي تقع أثناء سحبها من الدكان. وفي هذا الإطار فإن إدارة الدكان كانت تعتمد أسلوب التوثيق، وذلك بتسجيل كل أمانة تدخل إلى الدكان في سجل خاص، ويكون ذلك بذكر المواصفات الشكلية

---

(٢٥٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٥٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٥٧) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٥٨) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

للأمانة، مع اسم صاحبها، والشخص الذي أتى بها، وتاريخ ذلك. ويُذكر إلى جانب ذلك في بعض الأحيان الطريقة التي ستُسحب بها من الدكان وقت الحاجة إليها، وذلك بذكر اسم الشخص الذي سيتولى عملية السحب، أهو صاحبها أم شخص آخر غيره. وإذا سُحبت الأمانة فإنه يُذكر ما يفيد حدوث عملية السحب مع ذكر اسم الشخص الذي قام بذلك وتاريخ حدوثه. وكمثال على ذلك فإننا نقرأ في إحدى الحالات: "جيء بأمانة أحمد بن أبو جمعة بن مونة على يد السيد محمد الباشا[٢٥٩]، أتى بها سي محمد الشاوش ابن معمر زوج أم اليتيم، وهي شكارة باز أبيض عليها طابع السيد الباشا المذكور، لا ترفع إلا عن إذنه، أوائل محرم ١١٦٤"هـ (١٧٥٠م). ولما سحبت تلك الأمانة من الدكان كتب بعد الفقرة المذكورة ما يأتي: "رُفعت عن إذن الحاكم السيد علي خوجه الخيل بيد الشاوش [...] ابن معمر الشريف"[٢٦٠].

ونقرأ في حالة أخرى: "جيء بأمانة حسين [بن] أحمد، أوجاقه ٥٤، وهي ٢١٩ دينار ذهبًا سلطانية وربع الدينار، إذا جاء من سفره رفعها هو، وإن لم يأت رفعها صاحبُه خليل [بن] محمد، أوجاقه ٢٥، أواخر رمضان ١١٧١"هـ (١٧٥٨م). وعندما سحبت الأمانة كتب بعد الفقرة المذكورة ما يأتي: "رفعها صاحبها المذكور، أواخر صفر ١١٧٢"هـ (١٧٥٨م)[٢٦١].

---

(٢٥٩) محمد الباشا: هو الذي تولى الحكم بين عامي١١٦١-١١٦٨هـ/ ١٧٤٨-١٧٥٤م.

(٢٦٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٦١) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.



وإلى جانب تقييد الأمانة في السجل فإنه يُكتب بشأنها تذكرة تتضمن المعلومات الأساسية حولها وهي بشكل خاص اسم صاحب الأمانة وتاريخ وضعها في الدكان، وتلصق تلك التذكرة على الأمانة لكي يسهل تمييزها ومعرفتها عندما يأتي صاحبها أو من ينوب عنه لسحبها. ولدينا نماذج كثيرة من تلك التذاكر، بعضها مربع الشكل وبعضها مستطيل وبعضها مثلث. وكمثال على ذلك فقد كتب في واحدة منها: الحمد لله أمانة الأيتام وهم محمد وعلي ومصطفى ولالاّهم أولا[د] السيد محمد بن مولود به عرف، بتاريخ أواخر صفر عام ١٢٣١"هـ (١٨١٦م)[٢٦٢].

وكتب في تذكرة أخرى: "الحمد لله: أمانت [كذا] الابن السيد محمد بن المرحوم السيد الحاج أحمد بن سيدي سالم وُضعت بدكان أوقاف الحرمين الشريفين على يد السيد الحاج مفتاح الدين أفندي قاضي الحنفية في التاريخ، بتاريخ أواخر رجب ١٢٣٧"هـ (١٨٢٢م)[٢٦٣].

٦ - إن المدة التي يحتفظ بها الدُّكان بالأمانات لم تكن - كما يبدو - محددة، وإن كانت كذلك فهي تخضع لأحكام شرعية خاصة لا يمكن رصدها من خلال المعلومات المتوافرة لدينا. ومن خلال ما يتبين من السجلات فإن تلك المدة قد تكون قصيرة تقدر بالشهور أو حتى بالأيام كما هو في معظم

---

(٢٦٢) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٨. حيث توجد مجموعة من تلك التذاكر مثبتة على الورقة وعددها ٣٨ نموذجًا.

(٢٦٣) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٨.

الحالات[٢٦٤]، وقد تكون طويلة تستمر سنوات كما هو في أمانة الأسير أحمد بن فوچالي التي دامت ١٠ سنوات، وذلك من أوائل ربيع الآخر ١١٥٦هـ (١٧٤٣م)، إلى أوائل ربيع الآخر ١١٦٦هـ[٢٦٥] (١٧٥٣م)، وأمانة محمد خوجه علج السيد محمد باشا التي بقيت ١٩ سنة، وذلك من أواخر صفر ١١٧٥هـ (١٧٦١م)، إلى شهر صفر ١١٩٤هـ[٢٦٦] (١٧٨٠م). ولكن الأمانات التي تطول مدتها كثيرًا ولا يعرف أصحابها وينقطع الأمل في معرفتهم فإن إدارة الدكان كانت تقوم ببيعها وقبض ثمنها، وهو ما تبينه حالة تعود إلى عام ١١٧٨هـ فيما يبدو (١٧٦٤-١٧٦٥م) حيث قبض وكلاء الدكان ثَمن ثلاث فردات صغيرة من المقفول[٢٦٧] وقدره ٣٣ ريالاً وثلاثة أثمان الريال. وتبرير ذلك كما سجل في حيثيات تلك الواقعة، هو أنه "منذ مدة مديدة وسنين عديدة لم يعلم صاحبهم أصلاً"[٢٦٨]. ولكن لا نعرف مصير الثمن الذي كان يقبض في مثل هذه الحالات، فهل كان يضم إلى أموال فقراء

(٢٦٤) كما هو في حالة أمانة أحمد بن محمد شاوش التي أحضرت في رجب ١١٦٤هـ، ورُفعت في شعبان ١١٦٥هـ (سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩)، وأمانة أحمد خوجه الديوان التي أحضرت جمادى الأولى ١١٦١هـ، ورفعها هو نفسه في ذي الحجة من السنة نفسها (سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩)، وأمانة أيتام الحاج محمد الصمار التي أحضرت في أوائل جمادى الأولى ١١٥٤هـ، ورفعت في جمادى الآخرة من السنة نفسها (سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩).

(٢٦٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٦٦) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٦٧) مقفول: راجع لفظة "مقفولجي" في هامش رقم (١٥٢).

(٢٦٨) سلسلة البايلك، السجل ١٩٠.



الحرمين الشريفين، أم يرسل إلى مؤسسة بيت المال باعتبارها الوارث لمن لا وارث له حسب نظام الميراث في الشريعة الإسلامية. ومثل هذه الواقعة كانت كما يبدو نادرة الحدوث، لأن سجلات الدكان تضمنت أمانات عديدة لم يسجل بخصوصها ما يفيد سحبها من الدكان، ويعني ذلك أنها لم تسحب ولم تصادر، وبقيت محفوظة فيه.

٧ - كان الدكان في هذا الجانب من عمله المتعلق بحفظ الأمانات، يتّبع نظامًا شبيهًا بنظام الحسابات البنكية في العصر الحديث، والمتمثل في "نظام السحب والإيداع" الذي يسمح لأصحاب الأمانات المالية بالتعامل الجزئي مع أماناتهم، بحيث يستطيع كل شخص أن يسحب ما يشاء من أمانته، كما يستطيع أن يودع فيها ما يشاء أيضًا. وهذا النظام هو بعينه كان متبعًا في دكان الحرمين الشريفين في الجزائر، حيث كانت إدارة الدكان تسمح لكل صاحب أمانة بإجراء الكشف عن أمانته في الوقت الذي يشاء، وتسمح له أثناء ذلك بالسحب الجزئي منها، كما تسمح له بالإيداع أيضًا. وكان الموظفون القائمون على سجل الأمانات يعاينون العمليات التي تجرى على الأمانات، ويقومون بتسجيل التعديلات التي تطرأ عليها نتيجة ذلك، سواء بالسحب أم بالإيداع. وكمثال على ذلك فإن لدينا أمانة أحضرها في أواخر شعبان ١١٦٨هـ (١٧٥٥م) أعضاء المجلس العلمي، وقدرها ٥٠ دينارًا ذهبًا سلطانيًا، خُصِّصَت لشراء كتب لمكتبة الجامع الأعظم. وبعد ذلك سُحبت الأمانة على أربع دفعات، آخرها في أواسط جمادى الأولى ١١٧٠هـ (١٧٥٧م). فسحب

في المرة الأولى ٢٠ دينارًا، وفي المرة الثانية نصف دينار، وفي المرة الثالثة أربعة عشر دينارًا إلا رُبعًا، وفي المرة الرابعة سحب المبلغ الباقي(٢٦٩). ثم أمانة محمد وعبدالرحمن ولدي أحمد بلكباشي التي أحضرت إلى الدكان في أواخر ربيع الآخر ١١٦٣هـ (١٧٥٠م)، وقدرها ٢٢٤ دينارًا. ثم زيد فيها ٣٦ دينارًا، ثم سحبت بعد ذلك على خمس دفعات، كان آخرها في أواسط المحرم ١١٦٨هـ (١٧٥٤م). فسحب في المرة الأولى ١٥ دينارًا، وفي المرة الثانية ٣٢ دينارًا ونصف الدينار، وفي المرة الثالثة ١٥ دينارًا، وفي المرة الرابعة ١٥ دينارًا، وفي المرة الخامسة سحب الباقي من الأمانة(٢٧٠).

والإيداع المتكرر للأموال في الأمانة الواحدة تكشف لنا عنه عقود المحكمة الشرعية أيضًا كما هو في حالة الحُسين وعمر وأحمد أولاد محمد الذين استقروا بعد وفاة والدهم وبتقديم من القاضي إلى نظر مصطفى باش سايس(٢٧١)، ولما توفي ابن عمهم محمد باش سايس ابن بالقاسم وقسمت تركته وكانوا هم عصبته لكونه لم يخلف أولادًا، فإن المقدم(٢٧٢)

---

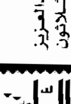
(٢٦٩) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٧٠) سلسلة البايلك، السجل ٢٩٩.

(٢٧١) باش سايس: "باش" كلمة تركية، يراد بها في الجزائر موظف يرأس مجموعة من الخدم القائمين على إصطبل دار الإمارة. حيث توجد الأحصنة والبغال التي يستخدمها الباشا ورجال السلطة في تنقلهم، وكان عدد هؤلاء الخدم عشرة، ويسمى كل واحد منهم "سائس".

De Paradis, Tunis et Alger..., op. cit, p 213.

(٢٧٢) المُقدَّم هو الوصي الذي يعينه القاضي على الأيتام عندما يتوفى والدهم دون أن يعين عليهم وصيًا من جانبه.



عليهم هو الذي قبض منابهم من التركة و"وضَع المُقدم المذكور مناب محاجره المذكورين بدكان الحرمين الشريفين لتُجرى من ذلك نفقاتهم وكسوتهم". ثم بعد ذلك تُوفي الولدان أحمد وعمر وأختهما عائشة وعصبهم جميعًا أخوهم الحسين، ولما قُسِّمت تركتُهم في أواسط ذي الحجة ١٢٠٦هـ (١٧٩٢م) ."ناب العاصب الحسين المذكور أيضًا ما قدره أربعة آلاف ريال وثمانمئة ريال وتسعون ريالاً من النعت [أي دراهم صغارًا]، وضع ذلك بعد تعيينه بدكان الحرمين مع منابه الأول على يد المقدم المذكور وموافقة الشيخ الفقيه [...] قاضي المالكية [...] الموافقة التامة وحضوره كذلك، وبقاء العدد المذكور بالمحل المسطور لمن ذكر لتُجرى من ذلك جميع ضرورياته من نفقة وكسوة وغير ذلك"(٢٧٣).

(٢٧٣) المحكمة الشرعية، ع ١/١٤، م ٢، ق ٦٨، سنة ١٢٠٦هـ. حالات أخرى في: ع ٧، م ٤، ق ١، سنة ١١٨٢هـ. ع ٣١، م١، ق ٧، سنة ١١٨٨هـ. ع ٩٠-٩١، م ١، ق ١١، سنة ١٢٠٣هـ. ع ١٤/ ١، م ٤، ق ١٧٦، سنة ١٢٢٦هـ.

خاتمة:

في الخـتـام أتمنى أنني أفلحت في بيـان بعض الجـوانب المتعلقة بـ"دكان الحرمين الشريفين" في مدينة الجزائر في العهد العثماني، من حيث التعريف به، وتحديد مكان وجوده داخل المدينة، وبيـان وظائفـه، ونظام إدارته، والصـورة التي أصبح عليها في السنوات الأولى من العهد الفرنسي. ولكن مع ذلك فإن أسئلة مهمة تبقى عالقة به وتحتاج إلى من يجيب عنها بالبحث في المستقبل، ومن ذلك تاريخ تأسيس ذلك الدكان في مدينة الجزائر، فهل هو مؤسسة أوجدها العثمانيون كما أوجدوا المؤسسات الأخرى التي أقاموا عليها نظامهم؟ أم كان موجودًا في المدينة قبل قدومهم، وأبقوا عليه إلى جانب مؤسساتهم؟ ثم هل هو مؤسسة انفردت بها مدينة الجزائر، أم كان يوجد ما يماثله في المدن الإسلامية الأخرى بالمشرق والمغرب؟ ذلك فضلاً عن أسئلة أخرى كثيرة تتعلق بالصورة التي أصبح عليها "الدكان" في العهد الفرنسي، ومن ذلك تاريخ إلغائه. ولكن الإجابة عن تلك الأسئلة وغيرها لا يمكن أن تجعل الموضوع مستوفي إلا إذا أرفقت بعملية نشر لنماذج من السجلات الإدارية المتعلقة بالدكان، حيث توجد معلومات تاريخية ذات أهمية كبيرة تتعلق بإدارته وطريقة عمله فضلاً عن دوره في الحياة الاجتماعية والاقتصادية في المدينة، وهذا ما أنا عاكف على القيام به، وأتمنى أن أنجزه في المستقبل القريب بحول الله.

الملاحق

الملحق رقم (١): جمع عوائد أوقاف الحرمين الشريفين وإيداعها الصندوق الموجود بالدكان عام ١٠٧٤هـ (١٦٦٣-١٦٦٤م)[٢٧٤].

الحمد لله تجمَّل بيد الأُمناء الأخيار وكلاء الحرمين الشريفين وهم [...] الحاج أيوب آغا والحاج حسن آغا والحاج أحمد ابن الحاج عبدالله والحاج أحمد بليلية، من كراء أوقاف الحرمين المذكورين بمحروسة الجزائر سنة أربعة وسبعين وألف، ما قدره عشرة آلاف دينار وثمانمئة دينار وثمانية وخمسون دينارًا حسبما رُقِّم بآخر الصفحة بمحولة، وأخرج منها على أيديهم في بناء الأوقاف المذكورة وغرامة وغير ذلك من ثمن بحيرة ابن عليلش حسبما رُسم أعلا [كذا] هذا ما قدره ثمانية آلاف دينار وتسعمئة دينار بتقديم المثناة وتسعة وثمانون دينارًا بمثناة فمهملة، فبقي بعد إخراج ما ذُكر مما ذُكر ألف دينار واحدة وثمانمئة دينار وتسعة وستون دينارًا [...] كلها جزائرية خمسينية من سكة التاريخ، وأدخل الباقي المذكور بالصندوق المعد لحفظ ما يتحصل بيد الوكلاء المذكورين بالحانوت بداخل البادستان داخل البلد المذكور إلى أن يُوجِّهوه [كذا] الأمناء المذكورون لفقراء المكانين المذكورَين، وقُيدت شهادتُه بذلك بتاريخ محرم الحرام من عام خمسة وسبعين وألف[٢٧٥] عرفنا الله خيره آمين.

---

(٢٧٤) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٢٧٥) يوافق ٢٥ يولية - ٢٣ أغسطس ١٦٦٤م.

الملحق (٢): عقد قراض من دكان الحرمين الشريفين عام ١١٢٢هـ (١٧١٠م)[٢٧٦].

الحمد لله بالمحكمة المالكية من بلد الجزائر المحمية بالله تعالى أمام من يجب[٢٧٧] أسعده الله، اعترف فيها المعظم الأجل الزكي الأفضل السيد سَرَاف ابن المرحوم المنغمس في رحمت [كذا] الحي القيوم السيد محمد باي شهر ابن دالوا باي أن عليه وبماله وذمته لجانب الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله تعالى شرفًا وتكريمًا ومهابة وتعظيمًا، ما قدره أربعمئة ريال كلها كبيرة الضرب فضية مثمنة دراهم صغار، وذلك من سلف إحسان وتوسعة مقبوضة بيده، وبَان بها إلى حوزه على المعظمين الأجلين الفاظلين [كذا] الأكملين وكلاء المحل المذكور[٢٧٨] وهما: السيد الحاج حمودة ابن الحاج محمد الأندلسي شهر البونص، والسيد الحاج محمد شهر ابن المرابط، قبضًا تامًا، على أن يؤدي لهما بحكم ما ذُكر جميع العدد المرقوم مُنجَّما[٢٧٩] في كل سنة آتية من تارِيخه[٢٨٠] لما يستقبل، ما قدره مئة ريال واحدة من الوصف. أذن المعترف السيد سراف المذكور للمعترف لهما المذكورين[٢٨١] بقبض

(٢٧٦) المحكمة الشرعية، ع ١٣٨-١٣٩، م ٢، ق ١٥، سنة ١١٢٢هـ.

(٢٧٧) لدى من يجب: هي عبارة ترد في عقود المحكمة الشرعية ويقصد بها "لدى القاضي الشرعي"، وهو القاضي المالكي أو الحنفي.

(٢٧٨) يقصد بهم وكلاء الحرمين الشريفين، وذكرت الوثيقة منهم وكيلين فقط.

(٢٧٩) مُنجَّمًا: أي على أقساط.

(٢٨٠) من تاريخه: يقصد من تاريخ العقد.

(٢٨١) وهما وكيلا الأوقاف المذكوران في العقد.

مجلة فصلية محكمة تصدر عن دارة الملك عبدالعزيز
العدد الأول المحرم ١٤٣١هـ، السنة السادسة والثلاثون
الدارة

المئــة ريال المسطورة من وجــيــبــة كــراء الفندق المُحــبس عليهم(٢٨٢) الشهير بهم الكائن بالسوق الكبير المعروف بفندق علي بَجِّنِين، إلى أن يستوفيا العدد المرقوم، وذلك حسبة لله العظيم ورجاء ثوابه الجسيم ومراعات [كذا] لقول الله تعالى: ﴿مَن ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ﴾(٢٨٣)، بحيث لا براءة للسيد سرَاف المذكور من العدد المرقوم ولا من بعضه إلا بما تبْرأُ به الذِّمم العامرة شرعًا. وشهد عليهم بما فيه عنهم بحضورهم وموافقتهم على ما ذُكر فيه الموافقة التامة في صحتهم وجواز فعلهم، وعرفهم عينًا واسمًا بتاريخ أواخر شهر شعبان المبارك الميمون من عام اثنين وعشرين ومئة وألف(٢٨٤)، [توقيع العدل الأول]، [توقيع العدل الثاني].

---

(٢٨٢) أي على صاحب القرض وأفراد أسرته.

(٢٨٣) سورة الحديد، الآية ١١. وقد كتبت الآية في الوثيقة بشكل خاطئ، وهو: ومن يقرض الله قرضا حسنًا يضاعفه له.

(٢٨٤) يوافق ١٤ سبتمبر - ٢٣ أكتوبر ١٧١٠م.

الملحق رقم (٣): تعيين هيئة إدارة أوقاف الحرمين الشريفين، وهي نفسها هيئة إدارة الدكان، عام ١٠٩٢-١٠٩٣هـ (١٦٨١-١٦٨٢م)[٢٨٥].

الحمد لله: بدار الإمارة العلية من بلد الجزائر المحمية وقَع الاتِّفاق بين أهل الحل والعقد من عسكر البلد المذكور ومن ولاَّه الله النظر في مصالح المسلمين في البلد المذكور وقت التاريخ وهو المعظم الأمجد الأسعد الأصعد السيد حسن ابن والي[٢٨٦] أبقى الله وجوده ورحم آباءه وجدوده، بأن عيَّنوا من يخدم فقراء الحرمين الشريفين مكة والمدينة زادهما الله شرفًا لحفظ ما يتحصل لهم من وجيبة كراء الأماكن الموقوفة عليهم بالبلد المذكور وهم ستة نفر: اثنان من الآغوات، واثنان من أهل البلد، وكاتب واحد، وشاوش واحد، بست ريالات في كل جمعة، يخص كل واحد منهم ريال واحد، والسلام. وكان ذلك في غرة رجب الفرد الأصب من عام ١٠٩٢.

زيد في الجمعة الثالثة من رجب من سنة ثلاثة وتسعين وألف[٢٨٧] عدلٌ آخر[٢٨٨]، فصار جملة ما يخرج في كل جمعة في خدمة من وُلِّي أعلاه مع المزاد الآن، سبع ريالات.

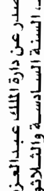
---

(٢٨٥) سلسلة البايلك، السجل ٢٥٠.

(٢٨٦) هو الداي بابا حسن الذي حكم بين سنتي ١٦٨١-١٦٨٣م.

(٢٨٧) يوافق أواخر يوليو ١٦٨٢م.

(٢٨٨) يقصد بذلك كاتب آخر، وذلك إلى جانب الكاتب الذي عُين من قبل؛ كما يشير النص أعلاه.



الملحق رقم (٤): ضياع أمانة في الدكان وتعويض أصحابها عام ١١٣١هـ (١٧١٩م)(٢٨٩).

الحمد لله: بعد أن التمست في دكان الحبس أمانة محمد الأسير بن جنان، الموضوعة على يد الشيخ سيدي مصطفى العنابي، فلم توجد، وتفاقم أمرها، فغرمها الوكلاء من مال الفقراء إلى أن يستمدوا مثلها من غلة نصف دار بن صار مامي الموقوف لفداء الأسارى، بإذن من له ذلك وهو المعظم الأرفع السيد محمد باشا(٢٩٠) يسر الله له [...](٢٩١) ما يشاء، وقدّرُها أربعمئة ريال وتسعة وخمسون ريالاً وربع الريال كلها دراهم صغارًا. احتملها(٢٩٢) أقارب(٢٩٣) الأسير المذكور وهم ابن عمه رمضان الانجشايري بن مامي، والمعظم حميدا بيباشي آغه محلة تيطري في التاريخ، وخاله المكرم مصطفى بلكباشي يعرف [...](٢٩٤) البابوجي، صحبة المعظم الحاج مصطفى أحد الآغاوات بالدكان. حضر لذلك الفقير إليه سبحانه أحمد زروق بن محمد القوجيلي وفقه الله، بتاريخ أوائل جمادى الأولى عام ١١٣١ أحد وثلاثين ومئة وألف، والفقير إلى ربه حسين بن مصطفى عرف بالسَّاكوتي لطف الله به.

---

(٢٨٩) سلسلة البايلك، السجل ١٢٦.

(٢٩٠) محمد باشا: هو الذي تولى الحكم بين سنتي ١١٣٠-١١٣٦هـ/ ١٧١٨-١٧٢٤م.

(٢٩١) كلمة غير مفهومة في الأصل.

(٢٩٢) احتملها: يقصد بذلك سحبها من الدكان. وهي لفظة كثيرة الورود في سجلات الدكان.

(٢٩٣) قيام الأقارب بسحب الأمانة من الدكان قد يكون دليلاً على وفاة صاحب الأمانة في الأسر.

(٢٩٤) كلمة غير مفهومة في الأصل.